/ سورة الناس

وقال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

فصل

في ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ إلى آخرها [سورة الناس] قوله: ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ. ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ. مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ٤ - ٦] فيها أقوال، ولم يذكر ابن الجوزي إلا قولين، ولم يذكر الثالث وهو الصحيح. وهو أن قوله: ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ لبيان الوسواس، أي: الذي يوسوس من الجنة ومن الناس في صدور الناس، فإن الله ـ تعالى ـ قد أخبر أنه جعل لكل نبى عدواً شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، وإيحاؤهم هو وسوستهم، وليس من شرط الموسوس أن يكون مستتراً عن البصر؛ بل قد يشاهد، قال تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَانُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ. وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠، ٢١]، وهذا كلام من يعرف قائله، ليس شيئاً يلقى فى القلب لا يدرى ممن هو، وإبليس قد أمر بالسجود لآدم فأبى واستكبر، فلم يكن ممن لا يعرفه آدم، وهو ونسله يرون بنى آدم من حيث لا يرونهم، وأما آدم فقد رآه.

/ وقد يرى الشياطين والجن كثير من الإنس، لكن لهم من الاجتنان والاستتار ما ليس للإنس، وقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَٰٓءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨]، وفي التفسير والسيرة: أن الشيطان جاءهم في صورة بعض الناس، وكذلك قوله: ﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الحشر: ١٦].

وفى حديث أبى ذر عن رسول الله ﷺ: «نعوذ بالله من شياطين الإنس والجن» قلت: أو للإنس شياطين؟ قال: «نعم، شر من شياطين الجن»[1].

(١) أحمد ٥/ ١٧٨، ١٧٩.

وأيضاً، فالنفس لها وسوسة كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ﴾ [ق: ١٦]، فهذا توسوس به نفسه لنفسه، كما يقال: حديث النفس. قال النبي ﷺ: «إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به» أخرجاه فى الصحيحين(١).

فالذى يوسوس فى صدور الناس نفسه، وشياطين الجن، وشياطين الإنس.

٥١١/١٧ والوسواس الخناس يتناول وسوسة الجنة، ووسوسة الإنس، وإلا/أى معنى للاستعاذة من وسوسة الجن فقط، مع أن وسوسة نفسه وشياطين الإنس هى مما تضره، وقد تكون أضر عليه من وسوسة الجن؟!

وأما قول الفراء: إن المراد من شر الوسواس الذى يوسوس فى صدور الناس: الطائفتين من الجن والإنس، وأنه سمى الجن ناساً، كما سماهم رجالاً، وسماهم نفراً ـ فهذا ضعيف؛ فإن لفظ الناس أشهر وأظهر وأعرف من أن يحتاج إلى تنويعه إلى الجن والإنس، وقد ذكر الله ـ تعالى ـ لفظ الناس فى غير موضع.

وأيضاً، فكونه يوسوس فى صدور الطائفتين صفة توضيح وبيان، وليس وسوسة الجن معروفة عند الناس، وإنما يعرف هذا بخبر، ولا خبر هنا، ثم قد قال: ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾، فكيف يكون لفظ الناس عاماً للجنة والناس؟ وكيف يكون قسيم الشيء قسما منه؟ فهو يجعل الناس قسيم الجن، ويجعل الجن نوعا من الناس، وهذا كما يقول: أكرم العرب من العجم والعرب، فهل يقول هذا أحد؟! وإذا سماهم الله ـ تعالى ـ رجالاً لم يكن فى هذا دليل على أنهم يسمون ناساً، وإن قدر أنه يقال: جاء ناس من الجن فذاك مع التقييد، كما يقال: إنسان من طين، وماء دافق، ولا يلزم من هذا أن يدخلوا فى لفظ
٥١٢/١٧ الناس، وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١].

فالناس كلهم مخلوقون من آدم وحواء مع أنه ـ سبحانه ـ يخاطب الجن والإنس.

والرسول ﷺ مبعوث إلى الجنسين، لكن لفظ الناس لم يتناول الجن، ولكن يقول: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ [الأنعام: ١٣٠، الرحمن: ٣٣].

وكذلك قول الزجاج: إن المعنى ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ﴾ الذي هو الجنة ومن شر الناس فيه ضعف، وإن كان أرجح من الأول؛ لأن شر الجن أعظم من شر الإنس، فكيف يطلق الاستعاذة من جميع الناس ولا يستعيذ إلا من بعض الجن؟!

---

(١) البخارى فى الطلاق (٥٢٦٩) ومسلم فى الإيمان (١٢٧/٢٠٢).

وأيضاً، فالوسواس الخناس إن لم يكن إلا من الجنة فلا حاجة إلى قوله: ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ﴾ ومن ﴿ٱلنَّاسِ﴾ فلماذا يخص الاستعاذة من وسواس الجنة دون وسواس الناس؟

وأيضاً، فإنه إذا تقدم المعطوف اسماً كان عطفه على القريب أولى، كما أن عود الضمير إلى الأقرب أولى، إلا إذا كان هناك دليل يقتضى العطف على البعيد، فعطف الناس هنا على الجنة المقرون به أولى من عطفه على الوسواس.

/ ويكفى أن المسلمين كلهم يقرؤون هذه السورة من زمن نبيهم ولم ينقل هذان القولان إلا ١٧/٥١٣ عن بعض النحاة، والأقوال المأثورة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان ليس فيها شيء من هذا، بل إنما فيها القول الذي نصرناه، كما في تفسير معمر عن قتادة ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ قال: إن فى الجن شياطيناً، وإن فى الإنس شياطيناً، فنعوذ بالله من شياطين الإنس والجن، فبين قتادة أن المعنى الاستعاذة من شياطين الإنس والجن.

وروى ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله: ﴿ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ﴾ قال: الخناس: الذى يوسوس مرة ويخنس مرة من الجن والإنس، فبين ابن زيد آن الوسواس الخناس من الصنفين. وكان يقال: شياطين الإنس أشد على الناس من شياطين الجن؛ شيطان الجن يوسوس ولا تراه، وهذا يعاينك معاينة.

وعن ابن جُرَيْج: ﴿مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ قال: إنهما وسواسان، فوسواس من الجنة فهو ﴿ٱلْخَنَّاسِ﴾، ووسواس من نفس الإنسان فهو قوله: ﴿وَٱلنَّاسِ﴾، وهذا القول الثالث وإن كان يشبه قول الزجاج، فهذا أحسن منه، فإنه جعل من الناس الوسواس الذى من نفس الإنسان، فمعناه أحسن، ذكر الثلاثة ابن أبى حاتم فى تفسيره.

/ وأيضاً، فإنه ذكر في الآية: ﴿بِرَبِّ ٱلنَّاسِ. مَلِكِ ٱلنَّاسِ. إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾، فإن كان المقصود أن ١٧/٥١٤ يستعيذ الناس بربهم وملكهم وإلههم من شر ما يوسوس فى صدورهم، فإنه هو الذى يطلب منه الخير الذى ينفعهم، ويطلب منه دفع الشر الذى يضرهم؛ والوساس أصل كل شر يضرهم؛ لأنه مبدأ للكفر والفسوق والعصيان، وعقوبات الرب إنما تكون على ذنوبهم، وإذا لم يكن لأحدهم ذنب فكل ما يصيبه نعمة فى حقه، وإذا ابتلى بما يؤلمه فإن الله يرفع درجته ويأجره، إذا قدر عدم الذنوب مطلقاً، لكن هذا ليس بواقع منهم، فإن كل بنى آدم خطاء وخير الخاطئين التوابون، وقد قال تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا. لِّيُعَذِّبَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ وَيَتُوبَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٧٢، ٧٣].

فغاية المؤمنين الأنبياء فمن دونهم هي التوبة، قال الله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧]، وقال نوح: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [هود: ٤٧]، وقال إبراهيم وإسماعيل: ﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٨]، وقال موسى: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا ۖ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٥]. ودعاء نبينا بمثل ذلك كثير معروف.

٥١٥/١٧ / فكان الوسواس مبدأ كل شر، فإن كانوا قد استعاذوا بربهم وملكهم وإلههم من شره، فقد دخل فى ذلك وسواس الجن والإنس، وسائر شر الإنس إنما يقع بذنوبهم، فهو جزاء على أعمالهم، كالشر الذى يقع من الجن بغير الوسواس، وكما يحصل من العقوبات السماوية. وهم لم يستعيذوا هنا من شر المخلوقات مطلقاً، كما استعاذوا فى سورة الفلق، بل من الشر الذى يكون مبدؤه فى نفوسهم، وإن كان ذكر رب الناس ملك الناس إله الناس يستعيذوا به ليعيذهم، وليعيذ منهم، وهذا أعم المعنيين، فذلك يحصل بإعاذته من شر الوسواس، الموسوس فى صدور الناس، فإنه هو الذى يوسوس بظلم الناس بعضهم بعضاً، وبإغواء بعضهم بعضاً، وبإعانة بعضهم بعضاً على الإثم والعدوان.

فما حصل لإنسى شر من إنسى إلا كان مبدؤه من الوساس الخناس وإلا فما يحصل من أذى بعضهم لبعض إذا لم يكن من الوسواس، بل كان من الوحى الذى بعث الله به ملائكته كان عدلاً، كإقامة الحدود، وجهاد الكفار، والاقتصاص من الظالمين، فهذه الأمور فيها ضرر وأذى للظالمين من الإنس، لكن هى بوحى الله لا من الوسواس، وهى نعمة من الله فى حق عباده، حتى فى حق المعاقب، فإنه إذا عوقب كان ذلك كفارة له إن كان مؤمناً، وإلا كان تخفيفاً لعذابه فى الآخرة بالنسبة إلى عذاب من لم يعاقب فى الدنيا.

٥١٦/١٧ /ولهذا كان محمد ﷺ رحمة فى حق العالمين باعتبار ما حصل من الخير العام به، وما حصل للمؤمنين به من سعادة الدنيا والآخرة، وباعتبار أنه فى نفسه رحمة فمن قبلها، وإلا كان هو الظالم لنفسه، وباعتبار أنه قمع الكفار والمنافقين فنقص شرهم، وعجزوا عما كانوا يفعلونه بدونه، وقتل من قتل منهم، فكان تعجيل موته خيراً من طول عمره فى الكفر له وللناس، فكان محمد ﷺ رحمة للعالمين بكل اعتبار، فلا يستعاذ منه ومن أمثاله من الأنبياء وأتباعهم المؤمنين، وهم من الناس، وإن كانوا يفعلون بأعدائهم ما هو أذى وعقوبة وألم لهم، فلم تبق الاستعاذة من الناس إلا مما يأتى به الوسواس إليهم، فيستعاذ برب الناس ملك الناس إله الناس على هذا التقدير من شر الوسواس الذى يوسوس للمستعيذ، ومن شر

الوسواس الذى يوسوس لسائر الناس، حتى لا يحصل منهم شر للمستعيذ، فإذا لم يكن للناس شر إلا من الوسواس كانت الاستعاذة من شر الذى يوسوس لهم تحصيلاً للمقصود، وكان حسماً للمادة، وأقرب إلى العدل، وكان مخرجاً لأنبياء الله وأوليائه أن يستعاذ من شرهم، وأن يقرنوا بالوسواس الخناس، ويكون ذلك تفضيلاً للجن على الإنس، وهذا لا يقوله عاقل.

فإن قيل: فإن كان أصل الشر كله من الوسواس الخناس، فلا حاجة/إلى ذكر الاستعاذة من وسواس الناس، فإنه تابع لوسواس الجن. ٥١٧/١٧

قيل: بل الوسوسة نوعان: نوع من الجن، ونوع من نفوس الإنس، كما قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ﴾ [ق: ١٦] فالشر من الجهتين جميعاً، والإنس لهم شياطين، كما للجن شياطين، والوسوسة من جنس الوشوشة بالشين المعجمة، يقال: فلان يوشوش فلاناً، وقد وشوشه، إذا حدثه سراً فى أذنه، وكذلك الوسوسة، ومنه وسوسة الحلى لكن هو بالسين المهملة أخص.

و﴿بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾: الذي يربيهم بقدرته ومشيئته وتدبيره، وهو رب العالمين كلهم، فهو الخالق للجميع، ولأعمالهم.

و﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ﴾: الذي يأمرهم وينهاهم، فإن الملك يتصرف بالكلام والجماد لا ملك له، فإنه لا يعقل الخطاب، لكن له مالك، وإنما يكون الملك لمن يفهم عنه، والحيوان يفهم بعضه عن بعض، كما قال: ﴿عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ﴾ [النمل: ١٦] ﴿قَالَتْ[1] نَمْلَةٌ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ﴾ [النمل: ١٨]. فلهذا كان له ملك من جنسه ومن غير جنسه، كما كان سليمان ملكهم. والإله: هو المعبود الذى هو المقصود بالإرادات والأعمال كلها، كما قد بسط الكلام على ذلك.

وقد قيل: إنما خص الناس بالذكر؛ لأنهم مستعيذون، أو لأنهم/المستعاذ من شرهم، ذكرهما أبو الفرج، وليس لهما وجه، فإن وسواس الجن أعظم ولم يذكره، بل ذكر الناس لأنهم المستعيذون، فيستعيذون بربهم الذى يصونهم، وبملكهم الذى أمرهم ونهاهم، وبإلههم الذى يعبدونه من شر الذى يحول بينهم وبين عبادته، ويستعيذون - أيضاً - من شر الوسواس الذى يحصل فى نفوس الناس منهم ومن الجنة، فإنه أصل الشر الذى يصدر منهم والذى يرد عليهم. ٥١٨/١٧

(١) فى المطبوعة: «وقالت» والصواب ما أثبتناه.

فَصْـل

وبهذا يتبين بعض هذه الاستعاذة والتى قبلها كما جاءت بذلك الأحاديث عن النبى ﷺ أنه لم يستعذ المستعيذون بمثلهما، فإن الوسواس أصل كل كفر وفسوق وعصيان، فهو أصل الشر كله، فمتى وقى الإنسان شره وقى عذاب جهنم، وعذاب القبر، وفتنة المحيا والممات، وفتنة المسيح الدجال، فإن جميع هذه إنما تحصل بطريق الوسواس، ووقى عذاب اللّه فى الدنيا والآخرة، فإنه إنما يعذب على الذنوب، وأصلها من الوسواس، ثم إن دخل فى الاية وسواس غيره بحيث يكون قوله: ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ﴾، استعاذة من الوسواس الذي يعرض
٥١٩/١٧ له، والذى يعرض للناس بسببه، فقد وقى ظلمهم، وإن كان/إنما يريد وسواسه، فهم إنما يسلطون عليه بذنوبه وهي من وسواسه، قال تعالى: ﴿أَوَ لَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، وقال: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، وقال: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ﴾ [النساء: ٧٩].

والوسواس من جنس الحديث والكلام؛ ولهذا قال المفسرون في قوله: ﴿مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ﴾ [ق: ١٦]، قالوا: ما تحدث به نفسه. وقد قال ﷺ: «إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به» (١).

وهو نوعان: خبر، وإنشاء.

فالخبر إما عن ماض، وإما عن مستقبل. فالماضى يذكره به، والمستقبل يحدثه بأن يفعل هو أموراً، أو أن أموراً ستكون بقدر اللّه، أو فعل غيره، فهذه الأمانى والمواعيد الكاذبة، والإنشاء أمر ونهى وإباحة.

والشيطان تارة يحدث وسواس الشر، وتارة ينشئ الخبر، وكان ذلك بما يشغله به من
٥٢٠/١٧ حديث النفس، قال تعالى في النسيان: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقال فتى موسى: ﴿فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَـٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣]، وقال تعالى: ﴿فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ﴾ [يوسف: ٤٢].

وثبت فى الصحيحين عن النبى ﷺ؛ أنه قال: «إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضُراط؛ حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضى التأذين أقبل، فإذا ثوب بالصلاة أدبر، فإذا قضى التثويب

(١) سبق تخريجه ص ٢٧٨ .

أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، فيقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يذكر حتى يظل الرجل لم يَدْرِ كَمْ صَلَّى»[1]. فالشيطان ذكره بأمور ماضية، حدث بها نفسه مما كانت فى نفسه من أفعاله ومن غير أفعاله، فبتلك الأمور نسى المصلى كم صلى، ولم يدر كم صلى، فإن النسيان أزال مافى النفس من الذكر، وشغلها بأمر آخر حتى نسى الأول.

وأما إخباره بما يكون في المستقبل من المواعيد والأماني فكقوله: ﴿وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِىَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى ۖ فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم﴾ [إبراهيم: ٢٢]، وفي هذه الآية أمره ووعده، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا . يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا . أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ ٥٢١/١٧ [النساء: ١١٩ - ١٢١]، وقال تعالى: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٨]، ففي هذه - أيضاً - أمره ووعده، وقال موسى لما قتل القبطي: ﴿هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ [القصص: ١٥].

وقد قال غير واحد من الصحابة ـ كأبى بكر وابن مسعود فيما يقولونه باجتهادهم ـ: إن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمنى ومن الشيطان. فجعلوا ما يلقى فى النفس من الاعتقادات التى ليست مطابقة من الشيطان، وإن لم يكن صاحبها آثماً لأنه استفرغ وسعه، كما لا يأثم بالوسواس الذى يكون فى الصلاة من الشيطان، ولا بما يحدث به نفسه، وقد قال المؤمنون: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقد قال الله: قد فعلت.

والنسيان للحق من الشيطان، والخطأ من الشيطان، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقد قال ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها»[2]. ولما نام هو وأصحابه عن الصلاة فى غزوة خيبر قال لأصحابه: «ارتحلوا فإن هذا مكان حضرنا فيه شيطان»[3]. وقال: «إن الشيطان أتى بلالاً فجعل يهديه

(١) البخارى فى الأذان (٦٠٨)، ومسلم فى الصلاة (٣٨٩/ ١٩) كلاهما عن أبى هريرة.

(٢) البخارى فى مواقيت الصلاة (٥٩٧)، ومسلم فى المساجد (٦٨٤/ ٣١٤-٣١٦)، وأبو داود فى الصلاة (٤٤٢)، والترمذى فى أبواب الصلاة (١٧٨)، والنسائى فى المواقيت (٦١٣)، وابن ماجه فى الصلاة (٦٩٦)، وأحمد ٣/ ١٠٠ كلهم عن أنس بن مالك.

(٣) مسلم فى المساجد (٦٨٠/ ٣١٠)، وأبو داود فى الصلاة (٤٣٥)، وابن ماجه فى الصلاة (٦٩٧) كلاهما عن أبى هريرة.

٥٢٢/١٧ كما يهدى الصبى حتى نام»[١]./ وكان النبى ﷺ وَكَّلَ بلالاً أن يوقظهم عند الفجر، والنوم الذى يشغل عما أمر به والنعاس من الشيطان، وإن كان معفواً عنه؛ ولهذا قيل: النعاس فى مجلس الذكر من الشيطان، وكذلك الاحتلام فى المنام من الشيطان، والنائم لا قلم عليه.

وقد ثبت فى الصحيحين عن النبى ﷺ ؛ أنه قال: «الرؤيا ثلاثة: رؤيا من اللّه ، ورؤيا من الشيطان، ورؤيا ما يحدث به المرء نفسه فى اليقظة فيراه فى النوم»[٢]. وقد قيل: إن هذا من كلام ابن سيرين، لكن تقسيم الرؤيا إلى نوعين: نوع من اللّه، ونوع من الشيطان صحيح عن النبى ﷺ بلا ريب، فهذان النوعان من وسواس النفس، ومن وسواس الشيطان، وكلاهما معفو عنه، فإن النائم قد رُفِع القلم عنه، ووسواس الشيطان يغشى القلب كطيف الخيال، فينسيه ما كان معه من الإيمان حتى يعمى عن الحق فيقع فى الباطل، فإذا كان من المتقين كان كما قال الله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١]، فإن الشيطان مسهم بطيف منه يغشى القلب، وقد يكون لطيفاً، وقد يكون كثيفاً إلا أنه غشاوة على القلب تمنعه إبصار الحق. قال النبى ﷺ: «إن العبد إذا أذنب نكت فى قلبه نكتة سوداء، فإن تاب ونزع واستغفر صقل قلبه، وإن زاد زيد
٥٢٣/١٧ فيها حتى تعلو قلبه فذلك/الران الذي قال الله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]»[٣].

لكن طيف الشيطان غير رين الذنوب، هذا جزاء على الذنب، والغين ألطف من ذلك، كما فى الحديث الصحيح عنه ﷺ : «إنه ليَغانُ على قلبى، وإنى لأستغفر اللّه فى اليوم سبعين مرة»[٤]. فالشيطان يلقى فى النفس الشر، والملك يلقى الخير. وقد ثبت فى الصحيح عن النبى ﷺ؛ أنه قال: «ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الملائكة، وقرينه من الجن». قالوا: وإياك يارسول اللّه ؟ قال: «وإياى إلا أن اللّه أعاننى عليه فأسلم». وفى رواية: «فلا يأمرنى إلا بخير» [٥] أى: استسلم وانقاد.

وكان ابن عُيينة يرويه: فأسلم ـ بالضم ـ ويقول: إن الشيطان لا يسلم، لكن قوله فى الزواية الأخرى: «فلا يأمرنى إلا بخير» دل على أنه لم يبق يأمره بالشر، وهذا إسلامه، وإن

---

(١) الموطأ فى وقوت الصلاة (٢٦) . (٢) البخارى فى التعبير (٧٠١٧) ومسلم فى الرؤيا (٦/٢٢٦٣).
(٣) الترمذى فى التفسير (٣٣٣٤) وقال : «هذا حديث حسن صحيح » وابن ماجه فى الزهد (٤٢٤٤) .
(٤) مسلم فى الذكر (٢٧٠٢/ ٤١)، وأبو داود فى الصلاة (١٥١٥)، وأحمد ٤/ ٢١١، ٢٦٠، والبيهقى فى السنن الكبرى ٧/ ٥٢، والطبرانى فى الكبير ١/ ٣٠٢ (٨٨٧- ٨٩٠) كلهم عن الأغر المزنى.
والغَيْنُ: التغطية والغشيان، والمراد هنا: غطى على قلبى وألبس، أو غشى عليه، أو أحاط به الرَّيْنُ. انظر: القاموس المحيط، مادة «غين».
(٥) مسلم فى المنافقين (٢٨١٤/ ٦٩) وأحمد ١/ ٣٨٥ .

كان ذلك كناية عن خضوعه وذلته لا عن إيمانه باللّه ـ كما يقهر الرجل عدوه الظاهر ويأسره، وقد عرف العدو المقهور أن ذلك القاهر يعرف ما يشير به عليه من الشر ـ فلا يقبله، بل يعاقبه على ذلك، فيحتاج لانقهاره معه إلى أنه لا يشير عليه إلا بخير لذلته وعجزه لا لصلاحه ودينه؛ ولهذا قال ﷺ: «إلا أن اللّه أعاننى عليه فلا يأمرنى إلا بخير».

وقال ابن مسعود: إن للملك لمة، وإن للشيطان لمة، فلمة الملك إيعاد بالخير، /وتصديق ١٧/ ٥٢٤
بالحق، ولمة الشيطان إيعاد بالشر، وتكذيب بالحق. وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥] أي: يخوفكم أولياؤه بما يقذف فى قلوبكم من الوسوسة المرعبة، كشيطان الإنس الذى يخوف من العدو فيرجف ويخذل.

وعكس هذا قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ [الأنفال: ١٢]، وقال تعالى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٤] والتثبت: جعل الإنسان ثابتاً لا مرتاباً، وذلك بإلقاء ما يثبته من التصديق بالحق والوعد بالخير، كما قال ابن مسعود: لمة الملك وعد بالخير، وتصديق بالحق، فمتى علم القلب أن ما أخبر به الرسول حق صدقه، وإذا علم أن اللّه قد وعده بالتصديق وثق بوعد اللّه فثبت، فهذا يثبت بالكلام كما يثبت الإنسانُ الإنسانَ فى أمر قد اضطرب فيه بأن يخبره بصدقه، ويخبره بما يبين له أنه منصور فيثبت، وقد يكون التثبت بالفعل بأن يمسك القلب، حتى يثبت كما يمسك الإنسانُ الإنسانَ حتى يثبت.

وفى الحديث عن النبى ﷺ: «من سأل القضاء واستعان عليه وكل إليه، ومن لم يسأل القضاء، ولم يستعن عليه، أنزل اللّه عليه ملكا يسدده»[1]. فهذا الملك يجعله سديد القول بما يلقى/في قلبه من التصديق بالحق، والوعد بالخير، وقد قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ ١٧/ ٥٢٥
وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، فدل ذلك على أن هذه الصلاة سبب لخروجهم من الظلمات إلى النور، وقد ذكر إخراجه للمؤمنين من الظلمات إلى النور في غير آية، كقوله: ﴿ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ

---

(١) أبو داود فى الأقضية (٣٥٧٨)، والترمذى فى الأحكام (١٣٢٣)، وابن ماجه فى الأحكام (٢٣٠٩)، وأحمد ١١٨/٣، ٢٢٠ كلهم عن أنس بن مالك.

عَلَىٰ عَبۡدِهِۦٓ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖ لِّيُخۡرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ﴾ [الحديد: ٩]، وقال: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡ﴾ [إبراهيم: ١]، وفي الحديث: «إن الله وملائكته يصلون على معلمي الناس الخير»[1]. وذلك أن هذا بتعليمه الخير يخرج الناس من الظلمات إلى النور، والجزاء من جنس العمل؛ ولهذا كان الرسول أحق الناس بكمال هذه الصلاة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾ [الأحزاب: ٥٦].

والصلاة هى الدعاء، إما بخير يتضمن الدعاء، وإما بصيغة الدعاء، فالملائكة يدعون للمؤمنين، كما فى الصحيح عن النبى ﷺ؛ أنه قال: «والملائكة تصلى على أحدكم ما دام فى مصلاه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، مالم يحدث»[2]. فبين أن صلاتهم قولهم: اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه.

وفى الأثر: «إن الرب يصلى فيقول: سبقت ـ أو غلبت ـ رحمتى غضبى» .

٥٢٦/١٧ /وهذا كلامه ـ سبحانه ـ هو خبر وإنشاء، يتضمن أن الرحمة تسبق الغضب وتغلبه، وهو ـ سبحانه ـ لا يدعو غيره أن يفعل كما يدعوه الملائكة وغيرهم من الخلق، بل طلبه بأمره وقوله وقسمه، كقوله: لأفعلن كذا، وقوله: كن فيكون، وقوله: لأفعلن كذا قسم منه، كقوله: ﴿لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ﴾ [ص: ٨٥]، وقوله: ﴿وَلَٰكِنۡ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ مِنِّي لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلۡجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣]، وقوله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ﴾ [النور: ٥٥]، وقوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٞ﴾ [المجادلة: ٢١]، وهذا وعد مؤكد بالقسم بخلاف قوله: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ [غافر: ٥١]، فإن هذا وعد وخبر ليس فيه قسم، لكنه مؤكد باللام التي يمكن أن تكون جواب قسم، وقوله: ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةٗ تَأۡخُذُونَهَا﴾ [الفتح: ٢٠]، وقوله: ﴿وَإِذۡ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحۡدَى ٱلطَّآئِفَتَيۡنِ﴾ [الأنفال: ٧]، ونحو ذلك وعد مجرد.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحۡيًا أَوۡ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوۡ يُرۡسِلَ رَسُولٗا

---

(١) الترمذى فى العلم (٢٦٨٥) وقال . «هذا حديث غريب ».

(٢) البخارى فى الأذان (٦٥٩)،ومسلم فى المساجد (٦٤٩/ ٢٧٤)، والترمذى فى أبواب الصلاة (٣٣٠)، وأحمد ٢/ ٢٦١، ٢٦٦، ٢٩٠ كلهم عن أبى هريرة.

فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٥١]، فأخبر أنه يوحي إلى البشر تارة وحياً منه، وتارة يرسل رسولاً فيوحى إلى الرسول بإذنه ما يشاء.

/والملائكة رسل اللّه. ولفظ الملك يتضمن معنى الرسالة، فإن أصل الكلمة: ملأك على ٥٢٧/١٧ وزن مفعل، لكن لكثرة الاستعمال خففت، بأن ألقيت حركة الهمزة على الساكن قبلها وحذفت الهمزة، وملاك مأخوذ من المألك والملأك، بتقديم الهمزة على اللام، واللام على الهمزة، وهو الرسالة، وكذلك الألوكة بتقديم الهمزة على اللام، قال الشاعر:

أبــلغ النعمــان عنى مألكــا أنه قد طــال حبسى وانتظارى

وهذا بتقديم الهمزة. لكن الملك هو بتقديم اللام على الهمزة، وهذا أجود، فإن نظيره فى الاشتقاق الأكبر: لاك يلوك، إذا لاك الكلام، واللجام، والهمز أقوى من الواو، ويليه فى الاشتقاق الأوسط: أكل يأكل، فإن الآكل يلوك ما يدخله فى جوفه من الغذاء، والكلام والعلم ما يدخل فى الباطن ويغذى به صاحبه. قال عبد اللّه بن مسعود: إن كل آدب يحب أن تؤتى مأدبته، وإن مأدبة اللّه القرآن، والآدب المضيف، والمأدبة الضيافة، وهو ما يجعل من الطعام للضيف، فبين أن اللّه ضيف عباده بالكلام الذى أنزله إليهم، فهو غذاء قلوبهم وقوتها، وهو أشد انتفاعا به، واحتياجا إليه من الجسد بغذائه.

وقال على ـ رضى اللّه عنه ـ: الربانيون: هم الذين يغذون الناس بالحكمة،/ويربونهم ٥٢٨/١٧ عليها، وقد قال ﷺ: «إنى أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى»[(١)]. وقد أخبر اللّه ـ تعالى ـ أن القرآن شفاء لما فى الصدور، والناس إلى الغذاء أحوج منهم إلى الشفاء فى القلوب والأبدان، وفى الصحيحين عنه ﷺ قال: «مثل ما بعثنى اللّه به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكانت منها طائفة أمسكت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها طائفة أمسكت الماء فشرب الناس وسقوا وزرعوا، وكانت منها طائفة إنما هى قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه فى دين اللّه ونفعه ما بعثنى اللّه به من الهدى والعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى اللّه الذى أرسلت به»[(٢)].

فأخبر أن ما بعث به للقلوب كالماء للأرض، تارة تشربه فتنبت، وتارة تحفظه، وتارة لا هذا ولا هذا، والأرض تشرب الماء وتغتذى به حتى يحصل الخير، وقد أخبر اللّه ـ تعالى ـ أنه روح تحيا به القلوب فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

(١) البخارى فى الصوم (١٩٦٦)، ومسلم فى الصيام (٣ ـ ١١٠٣/ ٥٧، ٥٨) كلاهما عن أبى هريرة.
(٢) البخارى فى العلم (٧٩) ومسلم فى الفضائل (٢٢٨٢/ ١٥).

وإذا كان ما يوحيه إلى عباده تارة يكون بوساطة ملك، وتارة بغير وساطة، فهذا
١٧/٥٢٩ للمؤمنين كلهم مطلقاً لا يختص به الأنبياء، قال/تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١]، وإذا كان قد قال: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨]، فذكر أنه يوحي إليهم، فإلى الإنسان أولى، وقال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ فِى كُلِّ سَمَآءٍ أَمْرَهَا﴾ [فصلت: ١٢] وقد قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا . فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا﴾ [الشمس: ٧، ٨]، فهو ـ سبحانه ـ يلهم الفجور والتقوى للنفس، والفجور يكون بواسطة الشيطان، وهو إلهام وسواس، والتقوى بواسطة ملك، وهو إلهام وحى، هذا أمر بالفجور، وهذا أمر بالتقوى ، والأمر لابد أن يقترن به خبر.

وقد صار فى العرف لفظ الإلهام إذا أطلق لا يراد به الوسوسة. وهذه الآية مما تدل على أنه يفرق بين إلهام الوحى، وبين الوسوسة. فالمأمور به إن كان تقوى الله فهو من إلهام الوحى، وإن كان من الفجور فهو من وسوسة الشيطان.

فيكون الفرق بين الإلهام المحمود وبين الوسوسة المذمومة هو الكتاب والسنة، فإن كان مما ألقى فى النفس مما دل الكتاب والسنة على أنه تقوى لله فهو من الإلهام المحمود، وإن كان مما دل على أنه فجور فهو من الوسواس المذموم، وهذا الفرق مطرد لا ينتقض. وقد ذكر
١٧/٥٣٠ أبو حازم فى الفرق بين وسوسة النفس والشيطان فقال: ما كرهته/نفسك لنفسك فهو من الشيطان، فاستعذ بالله منه، وما أحبته نفسك لنفسك فهو من نفسك فانهها عنه.

وقد تكلم النظار فى العلم الحاصل فى القلب عقب النظر والاستدلال فذكروا فيه ثلاثة أقوال، كما ذكر ذلك أبو حامد فى «مستصفاه» وغيره قول الجهمية، وقول القدرية، وقول الفلاسفة. وكثير من أهل الكلام لا يذكر إلا القولين: قول الجهمية، وقول القدرية.

وذلك أنهم يذكرون فى كتبهم ما يعرفونه من أقوال من يعرفونه تكلم فى هذا، وهم لا يعرفون إلا هؤلاء، والمسألة هى من فروع القدر، فإن الحاصل فى نفس حادث فيها، فالقول فيه كالأقوال فى أمثاله.

ومذهب جهم ومن وافقه ـ كأبى الحسن الأشعرى، وكثير من المتأخرين المثبتة ـ هو مذهب أهل السنة والجماعة: إن الله خالق كل شىء، وإن الله خالق أفعال العباد. لكنه لا يثبت سبباً ولا قدرة موثرة، ولا حكمة لفعل الرب، فأنكر الطبائع والقوى التى فى الأعيان وأنكر الأسباب والحكم؛ فلهذا لم يجعل لشىء سببًا، بل يقول: هذا حاصل بخلق الله
١٧/٥٣١ وقدرته، ولم يذكروا له سبباً، وهم صادقون فى/إضافته إلى قدره، وأنه خالقه، خلافاً

للقدرية، لكن من تمام المعرفة إثبات الأسباب ومعرفتها.

وأما القدرية من المعتزلة وغيرهم، فبنوه على أصلهم، وهو أن كل ما تولد عن فعل العبد فهو فعله لا يضاف إلى غيره، كالشبع، والرى، وزهوق الروح، ونحو ذلك، فقالوا: هذا العلم متولد عن نظر العبد أو تذكر النظر.

والمتفلسفة بنوه على أصلهم: فى أن ما يحدث من الصور هو من فيض العقل الفعال عند استعداد المواد القابلة، فقالوا: يحصل فى نفوس البشر من فيض العقل الفعال عند استعداد النفس باستحضار المقدمتين. وهذا القول خطأ، والذى قبله أقرب منه، والأول أقرب، وليس فى شىء منها تحقيق الأمر فى ذلك.

وحقيقته أن اللّه وكل بالإنس ملائكة وشياطين، يلقون فى قلوبهم الخير والشر، فالعلم الصادق من الخير، والعقائد الباطلة من الشر، كما قال ابن مسعود: لمة الملك تصديق بالحق، ولمة الشيطان تكذيب بالحق، وكما قال النبى ﷺ فى القاضى: «أنزل اللّه عليه مَلَكًا يسدده»[1]. وكما أخبر اللّه أن الملائكة توحى إلى البشر ما توحيه، وإن كان البشر لا يشعر بأنه من الملك، كما لا يشعر بالشيطان الموسوس./لكن اللّه أخبر أنه يكلم البشر وحياً، ١٧/٥٣٢
ويكلمه بملك يوحى بإذنه ما يشاء، والثالث التكليم من وراء حجاب. وقد قال بعض المفسرين: المراد بالوحى هنا الوحى فى المنام، ولم يذكر أبو الفرج غيره، وليس الأمر كذلك؛ فإن المنام تارة يكون من اللّه، وتارة يكون من النفس، وتارة يكون من الشيطان، وهكذا ما يلقى فى اليقظة، والأنبياء معصومون فى اليقظة والمنام.

ولهذا كانت رؤيا الأنبياء وحياً، كما قال ذلك ابن عباس، وعبيد بن عمير، وقرأ قوله: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، وليس كل من رأى رؤيا كانت وحياً، فكذلك ليس كل من ألقى فى قلبه شىء يكون وحيًا، والإنسان قد تكون نفسه فى يقظته أكمل منها فى نومه كالمصلى الذى يناجى ربه، فإذا جاز أن يوحى إليه فى حال النوم فلماذا لا يوحى إليه فى حال اليقظة، كما أوحى إلى أم موسى، والحواريين، وإلى النحل؟! لكن ليس لأحد أن يطلق القول على ما يقع فى نفسه أنه وحى لا فى يقظة ولا فى المنام إلا بدليل يدل على ذلك، فإن الوسواس غالب على الناس. واللّه أعلم.

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٨٥ .

٥٣٣/١٧ /وقال شيخ الإسلام ـ قدسَ اللّه روحَه ـ:

فصـــل

فى «سورة الفلق والناس»

فى «الفلق» أقوال ترجع إلى تعميم وتخصيص، فإنه فسر بالخلق عموماً، وفسر بكل ما يفلق منه كالفجر والحب والنوى، وهو غالب الخلق، وفسر بالفجر. وأما تفسيره بالنار، أو بجب، أو شجرة فيها، فهذا مرجعه إلى التوقيف.

و«الغاسق» قد روى فى الحديث المرفوع عن عائشة فى الترمذى والنسائى؛ أن النبى ﷺ نظر إلى القمر وقال لها: «ياعائشة، تَعَوَّذِى باللّه من هذا، فهذا الغاسق إذا وقب»[1]. قال ابن قتيبة: الغاسق: القمر إذا كُسِفَ فاسود، ومعنى ﴿وَقَبَ﴾: دخل في الكسوف.

٥٣٤/١٧ والمشهور عند أهل التفسير واللغة أن «الغاسق»: الليل، ﴿وَقَبَ﴾: دخل في كل شيء فأظلم، و«الغَسَقُ»: الظلمة. وقال الزجاج: الغاسق: البارد، فقيل لليل: غاسق؛ لأنه أبرد من النهار، أو يقال: الغَسَقُ: السيلانُ والإحاطةُ، وغسق الليل: سيلانه وإحاطته بالأرض، وإذا فسر بالقمر، فقد يقال: وقوبه، أى: دخوله، وهو دخوله فى الكسوف، ولا منافاة بين تفسيره بالليل وبالقمر؛ فإن القمر آية الليل، فهنا ثلاث مراتب: الليل مطلقاً، ثم القمر مطلقاً، ثم القمر حال كسوفه.

وهذا مناسب لما ذكر فى المستعاذ به، فإن عموم الفلق للخلق بإزاء من شر ما خلق، وخصوصه بالفجر الذى هو ظهور النور بإزاء الغاسق إذا وقب، الذى هو دخول الظلام.

وقال ابن زيد: الغَاسِقُ: الثريا إذا سقطت، وكانت الأسقام والطواعين تكثر عند وقوعها، وقد تقع عند طلوعها، ويشبه ـ واللّه أعلم ـ أن يكون من الحكمة فى ذلك: أن النور هو جنس الخير، والظلمة جنس الشر، وفى الليل يقع من الشرور النفسانية ما لا يقع فى النهار، والقمر له تأثير فى الأرض لا سيما حال كسوفه؛ فإن النبى ﷺ قال: «إنهما آيتان يخوف اللّه بهما عباده»[2]. والتخويف إنما يكون بانعقاد سبب الخوف، ولا يكون ذلك إلا عند سبب العذاب، أو مظنته، فعلم أن الكسوف مظنة حدوث عذاب بأهل

(١) سبق تخريجه ص ٢٧٤.

(٢) البخارى فى الكسوف (١٠٤٨)، ومسلم فى الكسوف (٢/٩٠٢)، (٢٤/٩١٢).

الأرض؛/ولهذا شرع عند الكسوف الصلاة الطويلة، والصدقة، والعَتَاقَةُ [1]، والدعاء لدفع ١٧/٥٣٥
العذاب، وكذلك عند سائر الآيات التى هى إنشاء العذاب، كالزلزلة، وظهور الكواكب، وغير ذلك. وهو أقرب الكواكب التى لها تأثير فى الأرض بالترطيب واليبس وغير ذلك.

ولهذا كان الطالبون للمنفعة والمضرة من الكواكب إنما يأخذون الأحداث بحسب سير القمر، فإذا كان فى شرفه ـ كالسرطان ـ كان الوقت عندهم سعيداً، وإذا كان فى العقرب ـ وهو هبوطه ـ كان نحساً، فهذا فى علمهم، وكذلك فى عملهم من السحر وغيره: القمر أقرب المؤثرات، حتى صنفوا «مصحف القمر» لعبادته وتسبيحه، فوقع ترتيب المستعاذ منه فى هذه السورة على كمال الترتيب، انتقالاً من الأعم الأعلى الأبعد إلى الأخص الأقرب الأسفل ، فجعلت أربعة أقسام:

الأول: من شر المخلوقات عموماً، وقول الحسن: إنه إبليس وذريته، وقول بعضهم: إنه جهنم ذكر للشر الذى هو لنا شر محض من الأرواح والأجسام.

والثانى: شر الغاسق إذا وقب، فدخل فيه ما يؤثر من العلويات فى السفليات من الليل وما فيه من الكواكب، كالثريا وسلطانه الذى هو القمر، ودخل فى ذلك سحر التمرسحات[2] الذى هو أعلى السحر وأرفعه.

الثالث: شر النفاثات فى العقد، وهن السواحر اللواتى يتصورن بأفعال فى أجسام. /١٧/٥٣٦

والرابع: الحاسد، وهى النفوس المضرة سفهاً، فانتظم بذلك جميع أسباب الشرور، ثم خص فى «سورة الناس» الشر الصادر من الجن والإنس، وهم الأرواح المضرة.

فصل

وتظهر المناسبة بين السورتين من وجه آخر، وهو أن المستعاذ منه هو الشر، كما أن المطلوب هو الخير: إما من فعل العبد، وإما من غير فعله. ومبدأ فعله للشر هو الوسواس، الذى يكون تارة من الجن، وتارة من الإنس. وحسم الشر بحسم أصله ومادته أجود من دفعه بعد وقوعه. فإذا أعيذ العبد من شر الوسواس الذى يوسوس فى الصدور، فقد أعيذ من شر الكفر والفسوق والعصيان، فهذا فى فعل نفسه، وتعم الآية ـ أيضاً ـ فعل غيره لسوء معه، فكانت هذه السورة للشر الصادر من العبد، وأما الشر الصادر من غيره فسورة «الفلق» فإن فيها الاستعاذة من شر المخلوقات عموماً وخصوصاً. والله أعلم.

---

(١) العَتَاقَةُ: خلاف الرق، وهى الحرية. انظر: لسان العرب، مادة «عتق» .

(٢) كذا بالأصل.

كتاب
الحديث

/بسم الله الرحمن الرحيم ٥/١٨

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبى بعده.

سؤال وَرَدَ على الشَّيخ ـ رَحمَه اللّه.

قال السائل:

الحمد لله رب العالمين .

يا متقنا علم الحديث ومن روى ... سنن النبى المصطفى المختار

أصبحت فى الإسلام طَوْداً راسخاً ... يهدى به وعددت فى الأحبار

هذى مسائل أشكلت فتصدقوا ... ببيانها يا ناقلى الأخبار !

فالمستعان على الأمور بأهلها ... إن أشكلت قد جاء فى الآثار

ولكم كأجر العاملين بسنته ... حين سئلتمو يا أولى الأبصار

/الأولى: ما حَدُّ الحديث النبوى؟ أهو ما قاله فى عمره، أو بعد البعثة أو تشريعاً؟ ٦/١٨

الثانية: ما حد الحديث الواحد؟ وهل هو كالسورة، أو كالآية ، أو كالجملة؟

الثالثة: إذا صح الحديث، هل يلزم أن يكون صدقا، أم لا؟

الرابعة: تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف تسمية صحيحة، أو متداخلة؟

الخامسة: ما الحديث المكرر المعاد بغير لفظه ومعناه من غير زيادة ولا نقص؟ وهل هو كالقصص المكررة فى القرآن العظيم؟

السادسة: كما فى صحيح البخارى حديث بالمكرر؟ وكم دونه؟ وكم فى مسلم حديث به، ودونه؟ وعلى كم حديث اتفقا؟ وبكم انفرد كل واحد منهما عن الآخر؟

فأجاب شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية ـ رحمه الله ـ :

٧/١٨ الحمد لله رب العالمين، الحديث النبوى هو عند الإطلاق ينصرف/إلى ما حُدِّث به عنه بعد النبوة: من قوله وفعله وإقراره، فإن سنته ثبتت من هذه الوجوه الثلاثة. فما قاله إن كان خبراً وجب تصديقه به، وإن كان تشريعاً إيجاباً أو تحريماً أو إباحة وجب اتباعه فيه، فإن الآيات الدالة على نبوة الأنبياء دلت على أنهم معصومون فيما يخبرون به عن الله - عز وجل، فلا يكون خبرهم إلا حقاً، وهذا معنى النبوة، وهو يتضمن أن الله ينبئه بالغيب وأنه ينبئ الناس بالغيب، والرسول مأمور بدعوة الخلق وتبليغهم رسالات ربه.

ولهذا كان كل رسول نبياً، وليس كل نبى رسولا، وإن كان قد يوصف بالإرسال المقيد في مثل قوله: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج: ٥٢]، وقد اتفق المسلمون على أنه لا يستقر فيما بلغه باطل، سواء قيل: إنه لم يجر على لسانه من هذا الإلقاء ما ينسخه الله، أو قيل: إنه جرى ما ينسخه الله، فعلى التقديرين قد نسخ الله ما ألقاه الشيطان وأحكم الله آياته والله عليم حكيم؛ ولهذا كان كل ما يقوله فهو حق.

وقد روى أن عبد الله بن عمرو كان يكتب ما سمع من النبى ﷺ، فقال له بعض
٨/١٨ الناس: إن رسول الله ﷺ يتكلم فى الغضب فلا تكتب كل ما تسمع، فسأل النبىَّ ﷺ/عن ذلك فقال: «اكتب، فوالذى نفسى بيده، ما خرج من بينهما إلا حق» يعنى: شفتيه الكريمتين[1].

وقد ثبت عن أبى هريرة أنه قال: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أحفظ منى إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب بيده، ويَعِى بقلبه، وكنت أعى بقلبى ولا أكتب بيدى، وكان عند آل عبد الله بن عمرو بن العاص نسخة كتبها عن النبى ﷺ. وبهذا طعن بعض الناس فى حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه شعيب، عن جده، وقالوا: هى نسخة ـ وشعيب هو: شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ وقالوا عن جده الأدنى محمد: فهو مرسل؛ فإنه لم يدرك النبى ﷺ، وإن عنى جده الأعلى فهو منقطع؛ فإن شعيباً لم يدركه.

وأما أئمة الإسلام وجمهور العلماء، فيحتجون بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن

---

(١) أبو داود فى العلم (٣٦٤٦).

جده إذا صح النقل إليه، مثل: مالك بن أنس وسفيان بن عيينة ونحوهما، ومثل: الشافعى وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وغيرهم، قالوا: الجد هو عبد الله؛ فإنه يجىء مسمى ومحمد أدركه، قالوا: وإذا كانت نسخة مكتوبة من عهد النبى ﷺ كان هذا أوكد لها وأدل على صحتها؛ ولهذا كان فى نسخة عمرو بن شعيب/من الأحاديث الفقهية التى فيها ٩/١٨ مقدرات ما احتاج إليه عامة علماء الإسلام.

والمقصود أن حديث الرسول ﷺ إذا أطلق دخل فيه ذكر ما قاله بعد النبوة، وذكر ما فعله؛ فإن أفعاله التى أقر عليها حجة، لا سيما إذا أمرنا أن نتبعها كقوله: «صلوا كما رأيتمونى أصلى»[(١)]، وقوله: «لتأخذوا عنى مناسككم»[(٢)]، وكذلك ما أحله الله له فهو حلال للأمة ما لم يقم دليل التخصيص؛ ولهذا قال: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، ولما أحل له الموهوبة قال: ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِىِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِىُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

ولهذا كان النبى ﷺ إذا سئل عن الفعل يذكر للسائل أنه يفعله؛ ليبين للسائل أنه مباح، وكان إذا قيل له: قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال: «إنى أخشاكم لله وأعلمكم بحدوده»[(٣)].

ومما يدخل فى مسمى حديثه: ما كان يُقِرُّهم عليه، مثل: إقراره على المضاربة التى كانوا يعتادونها، وإقراره لعائشة على اللعب بالبنات، وإقراره فى الأعياد على مثل غناء الجاريتين، ومثل لعب الحبشة بالحِرَاب فى المسجد ونحو ذلك، وإقراره لهم على أكل الضب على مائدته، وإن/كان قد صح عنه أنه ليس بحرام. إلى أمثال ذلك، فهذا كله يدخل فى مسمى ١٠/١٨ الحديث، وهو المقصود بعلم الحديث؛ فإنه إنما يطلب ما يستدل به على الدين، وذلك إنما يكون بقوله أو فعله أو إقراره.

وقد يدخل فيها بعض أخباره قبل النبوة وبعض سيرته قبل النبوة، مثل: تَحَنُّثه بغار حراء، ومثل: حسن سيرته؛ لأن الحال يستفاد منه ما كان عليه قبل النبوة: من كرائم الأخلاق ومحاسن الأفعال، كقول خديجة له: كلا والله لا يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكَلَّ، وتقْرِى الضيف، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق، ومثل: المعرفة، فإنه كان أمياً لا يكتب ولا يقرأ، وأنه لم يجمع متعلم مثله وإن كان معروفا بالصدق والأمانة، وأمثال ذلك مما يستدل به على أحواله التى تنفع فى المعرفة بنبوته

(١) البخارى فى الأذان(٦٣١) وأحمد ٥/ ٥٣.
(٢) مسلم فى الحج (١٢٩٧/ ٣١٠).
(٣) مسلم فى الصيام (١١١٠/ ٧٩).

وصدقه، فهذه الأمور ينتفع بها فى دلائل النبوة كثيراً. ولهذا يذكر مثل ذلك من كتب سيرته، كما يذكر فيها نسبه وأقاربه وغير ذلك بما يعلم أحواله. وهذا أيضاً قد يدخل فى مسمى الحديث.

والكتب التى فيها أخباره منها كتب التفسير، ومنها كتب السيرة والمغازى، ومنها كتب الحديث. وكتب الحديث هى ما كان بعد النبوة أخص، وإن كان فيها أمور جرت قبل النبوة، فإن تلك لا تذكر لتؤخذ وتشرع فعله قبل النبوة، بل قد أجمع المسلمون على أن ١١/١٨ الذى/فرض على عباده الإيمان به والعمل هو ما جاء به بعد النبوة.

ولهذا كان عندهم من ترك الجمعة والجماعة، وتخلى فى الغيرَان[1] والجبال، حيث لا جمعة ولا جماعة، وزعم أنه يقتدى بالنبى ﷺ لكونه كان متحنثاً فى غار حراء قبل النبوة فى ترك ما شرع له من العبادات الشرعية التى أمر الله بها رسوله، واقتدى بما كان يفعل قبل النبوة كان مخطئاً؛ فإن النبى ﷺ - بعد أن أكرمه الله بالنبوة - لم يكن يفعل ما فعله قبل ذلك من التحنث فى غار حراء أو نحو ذلك، وقد أقام بمكة بعد النبوة بضع عشرة سنة، وأتاها بعد الهجرة فى عمرة القضية، وفى غزوة الفتح، وفى عمرة الجعرانة، ولم يقصد غار حراء، وكذلك أصحابه من بعده لم يكن أحد منهم يأتى غار حراء، ولا يتخلون عن الجمعة والجماعة فى الأماكن المنقطعة، ولا عمل أحد منهم خلوة أربعينية كما يفعله بعض المتأخرين، بل كانوا يعبدون الله بالعبادات الشرعية التى شرعها لهم النبى ﷺ، الذى فرض الله عليهم الإيمان به واتباعه؛ مثل: الصلوات الخمس وغيرها من الصلوات، ومثل: الصيام والاعتكاف فى المساجد، ومثل: أنواع الأذكار والأدعية والقراءة، ومثل: الجهاد.

وقول السائل: ماقاله فى عمره أو بعد النبوة أو تشريعاً، فكل ما قاله بعد النبوة وأقر ١٢/١٨ عليه ولم ينسخ فهو تشريع، لكن التشريع/يتضمن الإيجاب والتحريم والإباحة، ويدخل فى ذلك ما دل عليه من المنافع فى الطب؛ فإنه يتضمن إباحة ذلك الدواء والانتفاع به، فهو شرع لإباحته، وقد يكون شرعا لاستحبابه؛ فإن الناس قد تنازعوا فى التداوى هل هو مباح أو مستحب أو واجب؟

والتحقيق أن منه ما هو محرم، ومنه ما هو مكروه، ومنه ماهو مباح؛ ومنه ماهو مستحب، وقد يكون منه ما هو واجب، وهو ما يعلم أنه يحصل به بقاء النفس لا بغيره، كما يجب أكل الميتة عند الضرورة، فإنه واجب عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء، وقد قال مسروق: من اضطر إلى أكل الميتة فلم يأكل حتى مات دخل النار، فقد يحصل أحياناً للإنسان إذا استَحرَّ المرض ما إن لم يتعالج معه مات، والعلاج المعتاد تحصل معه الحياة

(١) جمع الغار، وهو كالكهف فى الجبل، وقيل: هو المنخفض فى الجبل. انظر: لسان العرب، مادة «غور».

كالتغذية للضعيف، وكاستخراج الدم أحياناً.

والمقصود أن جميع أقواله يستفاد منها شرع، وهو ﷺ لما رآهم يلقِّحُون النخل قال لهم: «ما أرى هذا - يعنى شيئاً-» ثم قال لهم: «إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذونى بالظن، ولكن رذا حدثتكم عن اللّه فلن أكذب على اللّه»[1]، وقال: «أنتم أعلم بأمور دنياكم، فما كان من أمر دينكم فإلىَّ»[2] وهو لم ينههم عن التلقيح، لكن هم غلطوا فى ظنهم أنه نهاهم، كما غلط من غلط في ظنه أن ﴿ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ﴾ [البقرة: ١٨٧] و﴿ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، هو الحبل الأبيض والأسود.

/فصـــل ١٣/١٨

وأما الحديث الواحد، فيراد به ما رواه الصاحب من الكلام المتصل بعضه ببعض ولو كان جملا كثيرة، مثل: حديث توبة كعب بن مالك، وحديث بدء الوحى، وحديث الإفك، ونحو ذلك من الأحاديث الطوال؛ فإن الواحد منها يسمى حديثاً، وما رواه الصاحب أيضاً من جملة واحدة أو جملتين أو أكثر من ذلك، متصلا بعضه ببعض؛ فإنه يسمى حديثاً، كقوله: «لا صلاة إلا بأم القرآن»[3] «الجار أحق بسَقَبِه»[4]، «لا يقبل اللّه صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»[5]، وقوله: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ مانوى»[6] إلى آخره، فإنه يسمى حديثاً.

وكذلك قوله: «لا تقاطعوا ولا تدابروا، ولا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد اللّه إخوانا»[7]، وقوله فى البحر: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتَتُه»[8]، وقد أكمل من أجناس مختلفة، لكن فى الأمر العام تكون مشتركة فى معنى عام، كقوله: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، ولا يَبِع على بيع أخيه، ولا يَستَام على سَوْمِ أخيه، ولا/ تسأل المرأة طلاق ١٤/١٨

(١) مسلم فى الفضائل (٢٣٦١/ ١٣٩)، وابن ماجه فى الرهون (٢٤٧٠) كلاهما عن طلحة بن عبيد الله.
(٢) مسلم فى الفضائل (٢٣٦٣/ ١٤١)، وابن ماجه فى الرهون (٢٤٧١) كلاهما عن أنس وعائشة.
(٣) البخارى فى الأذان (٧٥٦)، ومسلم فى الصلاة (٣٩٤/ ٣٤-٣٦) وأبو داود فى الصلاة (٨٢٢) كلهم عن عبادة بن الصامت.
(٤) البخارى فى الشفعة (٢٢٥٨)، وأبو داود فى البيوع (٣٥١٦) ، وابن ماجه فى الشفعة (٢٤٩٥)، وأحمد ٦/ ١٠ كلهم عن أبى رافع.
ومعنى سقبه: القرب والملاصقة.
(٥) البخارى فى الوضوء (١٣٥)، ومسلم فى الطهارة (٢٢٥/ ٢)، والترمذى فى الطهارة (٧٦)، وأحمد ٢/ ٣٠٨ كلهم عن أبى هريرة.
(٦) البخارى فى بدء الوحى (١) ومسلم فى الإمارة (١٩٠٧/ ١٥٥) .
(٧) البخارى فى الأدب (٦٠٦٥) ومسلم فى البر والصلة (٢٥٦٣/ ٣٠) .
(٨) أبو داود فى الطهارة (٨٣) والترمذى فى الطهارة (٦٩) وقال : «هذا حديث حسن صحيح».

أختهـا لتكفأ مافى صَحْفـتها ولتنكح، فإن لها مـا قدر لها»[1] فإن هذا يتـضمن النهى عن مزاحمة المسلم فى البيع والنكاح، وفى البيع لا يستام على سومه، ولا يبيع على بيعه، وإذا نهاه عن السوم فنهـيه المشترى على شرائه عليـه حرام بطريق الأولى، ونهاه أن يخطب على خطبتـه. وهذا نهى عن إخراج امرأته من ملكه بطـريق الأولى، ونهى المرأة أن تسأل طلاق أختها لتنفرد هى بالزوج، فهذه وإن تعلقت بالبيع والنكاح فقد اشتركت فى معنى عام.

وكذلك قـوله: «ثلاثة لا يكلمهم اللّه، ولا ينظر إليهم يـوم القيامة ولا يزكـيهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زانٍ، وملك كذاب، وعائل مستكبر»[2]، فهؤلاء الثلاثة اشتركوا فى هذا الوعيـد، واشتركوا فى فـعل هذه الذنوب مع ضعف دواعيـهم؛ فإن داعيـة الزنا فى الشيخ ضعيفة، وكـذلك داعية الكذب فى الملك ضعيفة؛ لاستغنائـه عنه، وكذلك داعية الكِبْر فى الفقـير، فإذا أتوا بهذه الـذنوب مع ضعف الداعى دل على أن فى نفوسـهم من الشر الذى يستحقون به من الوعيد ما لا يستحقه غيرهم.

وقَلَّ أن يشـتمل الحديث الواحـد على جمل إلا لـتناسب بينهمـا، وإن كان قد يـخفى التناسب فى بعضها على بعض الناس، فالكلام المتصل بعضه ببعض يسمى حديثاً واحداً.

١٥/١٨ /وأما إذا روى الصاحب كلاما فرغ منه، ثم روى كلاماً آخر وفصل بينهما بأن قال: وقال رسول اللّه ﷺ، أو بأن طال الفصل بينهما، فهـذان حديثان، وهذا بمنزلة ما يتصل بالكلام فى الإنسان والإقرارات والشهادات، كما يتـصل بعقد النكاح والبيع والإقرار والوقف. فإذا اتصل به الاتصال المعتاد كان شيئاً واحداً يرتبط بعضه بعض، وانقضى كلامه، ثم بعد طول الفصل أنشأ كلاماً آخـر بغير حكم الأول، كان كلاماً ثانياً، فالحـديث الواحد ليس كالجملة الواحدة؛ إذ قد يكون جملا، ولا كالسورة الواحدة؛ فـإن السورة قد يكون بعضها نزل قبل بعض أو بعد بعض، ويكون أجنبـياً منه، بل يشبـه الآية الواحدة أو الآيات المتصل بعضـها ببعض، كمـا أنزل فى أول البقرة أربع آيات فى صفة المؤمنين، وآيتين فى صـفة الكافرين، وبضع عشرة آية في صفة المنافقين؛ وكما في قوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥]، فإن هذا يتصل بعضه ببعض، وهو نزل بسبب قصة بنى أبيرق إلى تمام الكلام.

وقد يسمى الحـديث واحداً، وإن اشتمل على قـصص متعددة، إذا حَـدَّث به الصحابى متـصـلاً بعضـه بعض، فيكون واحـداً باعـتبار اتصـاله فى كلام الصحـابى، مثـل حـديث

---

(١) النسائى فى البيوع (٤٥٠٢)، وأحمد ٢/ ٤٨٧ كلاهما عن أبى هريرة.

وقوله: «يستام»: المساومة: المحاذَبَة بين البائع والمشترى على السلعة وفصل ثمنها. انظر: النهاية ٢/ ٤٢٥.

(٢) مسلم فى الإيمان (١٠٧/ ١٧٢)، وأحمد ٢/ ٤٨٠ كلاهما عن أبى هريرة.

جابر الطويل الذى يقول فيه: «كنا مع رسول الله ﷺ»[1] وذكر فيه ما يتعلق بمعجزاته، وما
/يتعلق بالصلاة، وبغير ذلك، فهذا يسمى حديثاً بهذا الاعتبار، وقد يكون الحديث طويلا، ١٦/١٨
وأخذ يفرقه بعض الرواة فجعله أحاديث، كما فعل البخارى فى كتاب أبى بكر فى الصدقة، وهذا يجوز إذا لم يكن فى ذلك تغيير المعنى.

فصل

وأما قول السائل: إذا صح الحديث هل يكون صدقا؟

فجوابه: أن الصحيح أنواع، وكونه صدقا يعنى به شيئان: فمن الصحيح ما تواتر لفظه؛ كقوله: «من كذب على متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار»[2]. ومنه ما تواتر معناه؛ كأحاديث الشفاعة، وأحاديث الرؤية، وأحاديث الحوض، وأحاديث نبع الماء من بين أصابعه وغير ذلك. فهذا يفيد العلم ويجزم بأنه صدق؛ لأنه متواتر؛ إما لفظًا وإما معنى.

ومن الحديث الصحيح ما تلقاه المسلمون بالقبول فعملوا به، كما عملوا بحديث الغرة فى الجنين، وكما عملوا بأحاديث الشفعة، وأحاديث سجود السهو، ونحو ذلك. فهذا يفيد العلم، ويجزم بأنه صدق؛ لأن الأمة تلقته بالقبول تصديقاً وعملاً بموجبه، والأمة لا تجتمع على ضلالة. فلو كان فى نفس الأمر كذباً لكانت الأمة قد اتفقت على تصديق الكذب والعمل/به، وهذا لا يجوز عليها. ١٧/١٨

ومن الصحيح ما تلقاه بالقبول والتصديق أهل العلم بالحديث؛ كجمهور أحاديث البخارى ومسلم؛ فان جميع أهل العلم بالحديث يجزمون بصحة جمهور أحاديث الكتابين، وسائر الناس تَبَعٌ لهم فى معرفة الحديث، فإجماع أهل العلم بالحديث على أن هذا الخبر صدق كاجماع الفقهاء على أن هذا الفعل حلال أو حرام أو واجب، وإذا أجمع أهل العلم على شىء فسائر الأمة تبع لهم؛ فإجماعهم معصوم لا يجوز أن يجمعوا على خطأ.

ومما قد يسمى صحيحاً ما يصححه بعض علماء الحديث، وآخرون يخالفونهم فى تصحيحه، فيقولون: هو ضعيف ليس بصحيح، مثل ألفاظ رواها مسلم فى صحيحه، ونازعه فى صحتها غيره من أهل العلم، إما مثله أو دونه أو فوقه، فهذا لا يجزم بصدقه إلا بدليل، مثل: حديث ابن وعلة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أيما إهاب دبغ فقد

---

(١) ابن أبى شيبة فى الفضائل (١١٧٥٥). (٢) البخارى فى العلم (١٠٧) ومسلم فى الزهد (٣٠٠٤/ ٧٢).

طهر»[1] فإن هذا انفرد به مسلم عن البخارى، وقد ضعفه الإمام أحمد وغيره، وقد رواه مسلم، ومثل ما روى مسلم أن النبى ﷺ صلى الكسوف ثلاث ركوعات وأربع ركوعات[2]، انفرد بذلك عن البخارى، فإن هذا ضَعَّفه حُذَّاقُ أهل العلم، وقالوا: إن النبى ﷺ لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة يوم مات ابنه إبراهيم، وفى نفس هذه الأحاديث التى
١٨/١٨ فيها الصلاة بثلاث ركوعات/وأربع ركوعات، أنه إنما صلى ذلك يوم مات إبراهيم، ومعلوم أن إبراهيم لم يمت مرتين ولا كان له إبراهيمان، وقد تواتر عنه أنه صلى الكسوف يومئذ ركوعين فى كل ركعة، كما روى ذلك عنه عائشة وابن عباس وابن عمرو وغيرهم[3]؛ فلهذا لم يَرْوِ البخارى إلا هذه الأحاديث وهو أحذق من مسلم؛ ولهذا ضعف الشافعى وغيره أحاديث الثلاثة والأربعة ولم يستحبوا ذلك، وهذا أصح الروايتين عن أحمد، وروى عنه أنه كان يجوز ذلك قبل أن يتبين له ضعف هذه الأحاديث.

ومثله حديث مسلم: «إن اللّه خلق التربة يوم السبت، وخلق الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم يوم الجمعة»[4]، فإن هذا طعن فيه من هو أعلم من مسلم مثل: يحيى بن معين ومثل البخارى وغيرهما، وذكر البخارى أن هذا من كلام كعب الأحبار، وطائفة اعتبرت صحته مثل أبى بكر بن الأنبارى وأبى الفرج بن الجوزى وغيرهما، والبيهقى وغيره وافقوا الذين ضعفوه، وهذا هو الصواب؛ لأنه قد ثبت بالتواتر أن اللّه خلق السموات والأرض وما بينهما فى ستة أيام، وثبت أن آخر الخلق كان يوم الجمعة، فيلزم أن يكون أول الخلق يوم الأحد، وهكذا هو عند أهل الكتاب، وعلى ذلك تدل أسماء الأيام،
١٩/١٨ وهذا هو المنقول الثابت فى أحاديث وآثار أخر/ولو كان أول الخلق يوم السبت وآخره يوم الجمعة لكان قد خلق فى الأيام السبعة، وهو خلاف ما أخبر به القرآن، مع أن حذاق أهل الحديث يثبتون علة هذا الحديث من غير هذه الجهة، وأن رواية فلان غلط فيه لأمور يذكرونها، وهذا الذى يسمى معرفة علل الحديث بكون الحديث إسناده فى الظاهر جيدا، ولكن عرف من طريق آخر أن راويه غلط فرفعه وهو موقوف، أو أسنده وهو مرسل، أو دخل عليه حديث فى حديث، وهذا فن شريف، وكان يحيى بن سعيد الأنصارى ثم صاحبه على بن المدينى ثم البخارى من أعلم الناس به، وكذلك الإمام أحمد وأبو حاتم وكذلك النسائى والدارقطنى وغيرهم. وفيه مصنفات معروفة.

---

(١) مسلم فى الحيض (٣٦٦/١٠٥).
(٢) مسلم فى الكسوف (١٠-٩/١-٥)، (٢-٩٠/٦).
(٣) البخارى فى الكسوف (١٠٤٤).
(٤) مسلم فى صفات المنافقين (٢٧٨٩/٢٧).

وفى البخارى - نفسه - ثلاثة أحاديث نازعه بعض الناس فى صحتها مثل: حديث أبى بكرة عن النبى ﷺ أنه قال عن الحسن: «إن ابنى هذا سيد وسيصلح اللّه به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[1]، فقد نازعه طائفة منهم أبو الوليد الباجى، وزعموا أن الحسن لم يسمعه من أبى بكرة، لكن الصواب مع البخارى وأن الحسن سمعه من أبى بكرة، كما قد بين ذلك فى غير هذا الموضع، وقد ثبت ذلك فى غير هذا الموضع.

والبخارى أحذق وأخبر بهذا الفن من مسلم؛ ولهذا لا يتفقان على/حديث إلا يكون ١٨/٢٠ صحيحا لا ريب فيه قد اتفق أهل العلم على صحته ثم ينفرد مسلم فيه بألفاظ يعرض عنها البخارى، ويقول بعض أهل الحديث إنها ضعيفة، ثم قد يكون الصواب مع من ضعفها، كمثل صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأربع، وقد يكون الصواب مع مسلم، وهذا أكثر، مثل قوله فى حديث أبى موسى: «إنما جعل الإمام لِيُؤتَمَّ به فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا»[2]، فإن هذه الزيادة صحَّحها مسلم، وقبله أحمد بن حنبل وغيره، وضعفها البخارى وهذه الزيادة مطابقة للقرآن، فلو لم يرد بها حديث صحيح لوجب العمل بالقرآن، فإن في قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، أجمع الناس على أنها نزلت فى الصلاة، وأن القراءة فى الصلاة مرادة من هذا النص.

ولهذا كان أعدل الأقوال فى القراءة خلف الإمام أن المأموم إذا سمع قراءة الإمام يستمع لها وينصت، لا يقرأ بالفاتحة ولا غيرها، وإذا لم يسمع قراءته بها يقرأ الفاتحة وما زاد، وهذا قول جمهور السلف والخلف، وهو مذهب مالك وأصحابه، وأحمد بن حنبل، وجمهور أصحابه، وهو أحد قولى الشافعى، واختاره طائفة من محققى أصحابه وهو قول محمد بن الحسن وغيره من أصحاب أبى حنيفة.

وأما قول طائفة من أهل العلم كأبى حنيفة وأبى يوسف: أنه/لا يقرأ خلف الإمام، لا ١٨/٢١ بالفاتحة ولا غيرها، لا فى السر ولا فى الجهر؛ فهذا يقابله قول من أوجب قراءة الفاتحة ولو كان يسمع قراءة الإمام، كالقول الآخر للشافعى وهو الجديد، وهو قول البخارى وابن حزم وغيرهما. وفيها قول ثالث: أنه يستحب القراءة بالفاتحة إذا سمع قراءة الإمام، وهذا مروى عن الليث والأوزاعى، وهو اختيار جدى أبى البركات.

ولكن أظهر الأقوال قول الجمهور؛ لأن الكتاب والسنة يدلان على وجوب الإنصات على المأموم إذا سمع قراءة الإمام، وقد تنازعوا فيما إذا قرأ المأموم وهو يسمع قراءة الإمام: هل تبطل صلاته؟ على قولين، وقد ذكرهما أبو عبد اللّه بن حامد على وجهين فى مذهب

---

(١) البخارى فى فضائل الصحابة (٣٧٤٦).
(٢) مسلم فى الصلاة (٤٠٤/ ٦٢، ٦٣).

أحمد. وقد أجمعوا على أنه فيما زاد على الفاتحة كونه مستمعاً لقراءة إمامه خير من أن يقرأ معه، فعلم أن المستمع يحصل له أفضل مما يحصل للقارئ مع الإمام، وعلى هذا فاستماعه لقراءة إمامه بالفاتحة يحصل له به مقصود القراءة وزيادة تغنى عن القراءة معه التى نهى عنها، وهذا خلاف إذا لم يسمع، فإن كونه تاليًا لكتاب اللّه يثاب بكل حرف عشر حسنات خيراً من كونه ساكتاً بلا فائدة، بل يكون عرضة للوسواس وحديث النفس الذى لا ثواب فيه، فقراءة يثاب عليها خير من حديث نفس لا ثواب عليه. وبسط هذا له موضع آخر.

٢٢/١٨ /والمقصود هنا التمثيل بالحديث الذى يروى فى الصحيح وينازع فيه بعض للعلماء، وأنه قد يكون الراجح تارة، وتارة المرجوح، ومثل هذا من موارد الاجتهاد فى تصحيح الحديث كموارد الاجتهاد فى الأحكام، وأما ما اتفق العلماء على صحته فهو مثل ما اتفق عليه العلماء فى الأحكام، وهذا لا يكون إلا صدقا، وجمهور متون الصحيح من هذا الضرب، وعامة هذه المتون تكون مروية عن النبى ﷺ من عدة وجوه، رواها هذا الصاحب وهذا الصاحب، من غير أن يتواطآ، ومثل هذا يوجب العلم القطعى؛ فإن المحدث إذا روى حديثاً طويلا سمعه ورواه آخر ذكر أنه سمعه وقد علم أنهما لم يتواطآ على وضعه، علم أنه صدق؛ لأنه لو لم يكن صدقا لكان كذبا إما عمدًا وإما خطأ؛ فإن المحدث إذا حدث بخلاف الصدق إما أن يكون متعمدا للكذب، وإما أن يكون مخطئا غالطا. فإذا قدر أنه لم يتعمد الكذب ولم يغلط، لم يكن حديثه إلا صدقاً، والقصة الطويلة يمتنع فى العادة أن يتفق الاثنان على وضعها من غير مواطأة منهما، وهذا يوجد كثيراً فى الحديث يرويه أبوهريرة وأبو سعيد، أو أبو هريرة وعائشة، أو أبو هريرة وابن عمر، أو ابن عباس، وقد علم أن أحدهما لم يأخذه من الآخر، مثل حديث التجلى يوم القيامة الطويل؛ حدث به أبوهريرة وأبو سعيد ساكت لا ينكر منه حرفا، بل وافق أبا هريرة عليه جميعه إلا على لفظ واحد فى آخره.

٢٣/١٨ /وقد يكون النبى ﷺ حدث به فى مجلس وسمعه كل واحد منهما فى مجلس، فقال هذا ما سمعه منه فى مجلس، وهذا ما سمعه منه فى الآخر، وجميعه فى حديث الزيادة، واللّه أعلم.

فصـــل

وأما قسمة الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذى، ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله، وقد بين أبو عيسى مراده بذلك، فذكر أن الحسن ما تعددت طرقه ولم يكن فيهم متهم بالكذب، ولم يكن شاذا، وهو دون الصحيح الذى عرفت عدالة ناقليه وضبطهم. وقال: الضعيف الذى عرف أن ناقله متهم بالكذب ردىء الحفظ؛ فإنه إذا رواه المجهول خِيفَ أن يكون كاذبا أو سيئ الحفظ. فإذا وافقه آخر لم يأخذ عنه عرف أنه لم يتعمد كذبه، واتفاق الاثنين على لفظ واحد طويل قد يكون ممتنعاً، وقد يكون بعيداً، ولما كان تجويز اتفاقهما فى ذلك ممكناً نزل عن درجة الصحيح.

وقد أنكر بعض الناس على الترمذى هذه القسمة وقالوا: إنه يقول: حسن غريب. والغريب الذى انفرد به الواحد، والحديث قد/يكون صحيحاً غريباً كحديث ١٨/٢٤ «إنما الأعمال بالنيات»[(١)] وحديث «نهى عن بيع الولاء وهبته»[(٢)] وحديث «دخل مكة وعلى رأسه المغفر»[(٣)] فإن هذه صحيحة متلقاة بالقبول، والأول: لا يعرف ثابتاً عن غير عمر، والثانى: لا يعرف عن غير ابنه عبد اللّه، والثالث: لا يعرف إلا من حديث الزهرى عن أنس، ولكن هؤلاء - الذين طعنوا على الترمذى- لم يفهموا مراده فى كثير مما قاله؛ فإن أهل الحديث قد يقولون: هذا الحديث غريب، أى: من هذا الوجه، وقد يصرحون بذلك فيقولون: غريب من هذا الوجه، فيكون الحديث عندهم صحيحاً معروفاً من طريق واحد، فإذا روى من طريق آخر كان غريباً من ذلك الوجه، وإن كان المتن صحيحاً معروفاً، فالترمذى إذا قال: حسن غريب، قد يعنى به أنه غريب من ذلك الطريق؛ ولكن المتن له شواهد صار بها من جملة الحسن.

وبعض ما يصححه الترمذى ينازعه غيره فيه، كما قد ينازعونه فى بعض ما يضعفه ويحسنه، فقد يضعف حديثاً ويصححه البخارى؛ كحديث ابن مسعود لما قال له النبى ﷺ:

---

(١) سبق تخريجه ص ٢٩٩.

(٢) البخارى فى الفرائض (٦٧٥٦) وأبو داود فى الفرائض (٢٩١٩)، والدارمى فى الفرائض ٢/٣٩٨، كلهم عن ابن عمر.

(٣) البخارى فى الجهاد (٣٠٤٤) ومسلم فى الحج (١٣٥٧/ ٤٥٠).

«ابغنى أحجاراً أستَنْفِضُ بهن» قال: فأتيته بحجرين ورَوْثَة، قال: فأخذ الحجرين وترك الرَّوْثة وقال: «إنها رِجس»[1] فإن هذا قد اختلف فيه على أبى إسحاق السبيعى، فجعل ١٨/٢٥ الترمذى هذا الاختلاف/علة، ورجح روايته له عن أبى عبيدة عن أبيه وهو لم يسمع من أبيه، وأما البخارى فصححه من طريق أخرى؛ لأن أبا إسحاق كان الحديث يكون عنده عن جماعة يرويه عن هذا تارة وعن هذا تارة، كما كان الزهرى يروى الحديث تارة عن سعيد بن المسيب، وتارة عن أبى سلمة، وتارة يجمعهما، فمن لا يعرفه فيحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا يظن بعض الناس أن ذلك غلط، وكلاهما صحيح. وهذا باب يطول وصفه.

وأما من قبل الترمذى من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثى، لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف، والضعيف عندهم نوعان:

ضعيف ضعفا لا يمتنع العمل به، وهو يشبه الحسن فى اصطلاح الترمذى.

وضعيف ضعفاً يوجب تركه، وهو الواهى، وهذا بمنزلة مرض المريض، قد يكون قاطعاً بصاحبه فيجعل التبرع من الثلث، وقد لا يكون قاطعاً بصاحبه، وهذا موجود فى كلام الإمام أحمد وغيره؛ ولهذا يقولون: هذا فيه لين، فيه ضعف، وهذا عندهم موجود فى الحديث.

١٨/٢٦ / ومن العلماء المحدثين أهل الإتقان مثل: شعبة ومالك والثورى ويحيى بن سعيد القَطَّان وعبد الرحمن بن مهدى، هم فى غاية الإتقان والحفظ، بخلاف من هو دون هؤلاء، وقد يكون الرجل عندهم ضعيفاً لكثرة الغلط فى حديثه، ويكون حديثه إذاً الغالب عليه الصحة لأجل الاعتبار به والاعتضاد به؛ فإن تعدد الطرق وكثرتها يقوى بعضها بعضاً، حتى قد يحصل العلم بها، ولو كان الناقلون فجاراً فساقاً، فكيف إذا كانوا علماء عدولا ولكن كثر فى حديثهم الغلط؟!

ومثل هذا عبد الله بن لَهِيعَة ، فإنه من أكابر علماء المسلمين، وكان قاضياً بمصر، كثير الحديث، لكن احترقت كتبه، فصار يحدث من حفظه، فوقع فى حديثه غلط كثير، مع أن الغالب على حديثه الصحة، قال أحمد: قد أكتب حديث الرجل للاعتبار به، مثل: ابن لَهِيعة.

وأما من عرف منه أنه يتعمد الكذب، فمنهم من لا يروى عن هذا شيئاً، وهذه طريقة

(١) البخارى فى الوضوء (١٥٦)، والترمذى فى الطهارة (١٧) وقال: «حديث فيه اضطراب».
وقوله: «أستنفض» أى أستنجى. انظر: القاموس، مادة «نفض».

أحمد بن حنبل وغيره، لم يرو في مسنده عـمن يعرف أنه يتعمد الكذب، لكن يروى عمن عرف منه الغلط للاعتبار به والاعتضاد.

ومن العلماء من كان يسمع حديث من يكذب، ويقول: إنه/يميز بين ما يكذبه وبين ما لا ٢٧/١٨
يكذبه، ويذكـر عن الثورى أنه كـان يأخذ عن الكـلبى وينهى عن الأخذ عنه، ويذكـر أنه يعرف، ومثل هذا قد يقع لمن كان خبيراً بشخص إذا حـدثه بأشياء يميز بين ما صدق فيه وما كذب فيه بقرائن لا يمكن ضبطها. وخبر الواحد قد يقترن به قرائن تدل على أنه صدق، أو تقترن به القرائن تدل على أنه كذب(١).

(١) إلى هنا آخر ما وجد.

٢٨/١٨ /وَقَال الشّيخ ـ رَحمَه اللّه ـ :

فصـــل

فى أنواع الرواية وأسماء الأنواع

مثل: حـدثنا، وأخبـرنا، وأنبأنا، وسمـعت، وقرأت، والمشـافهة والمناولـة، والمكاتبة، والإجازة، والوجادة، ونحو ذلك، فنقول: الكلام فى شيئين:

أحدهما: مما تصح الرواية به، ويثبت به الاتصال.

والثانى: فى التعبير عن ذلك، وذلك أنواع:

أحدها: أن يسمع من لفظ المحدث سـواء رآه أو لم يره، كما سمع الصـحابة القرآن من رسول اللّه ﷺ والحـديث أيضاً؛ وكما كـان يقرؤه عليهم، وقـرأ على أبى سورة «لم يكن»
٢٩/١٨ فإن هذا لم يفرق الناس بينهـما كما فرق بعض الفقهاء فـى الشهادة، ثم ذلك/القائل؛ تارة يقصد التحديث لذلك الشخص وحده، أو لأقوام معينين هو أحدهم، وتارة يقصد التحديث المطلق لكل من سمعه منه فيكون هو أحد السامعين، وتارة يـقصد تحديث غيره فيسمع هو، ففى جـميع هذه المواضع إذا قال: سـمعت فلانًا يقـول فقد أصاب، وإن قـال: حدثنا أو حدثنى - وكان المحـدث قد قصد التحديث له مـعيناً أو مطلقاً - فقد أصاب ، كـما يقول الشاهد فيـما أشهد عليه من الحكم والإقـرار والشهادات: أشهدنى وأشهـدنا، وإن كان قد قصد تحـديث غيره فسمـع هو، فهو كما لو اسـترعى الشهادة غيـره فسمعـها، فإنه تصح الشهادة، لكن لفظ أشهدنى وحدثنا فيه نظر، بل لو قال: حدث وأنا أسمع كان حسناً، وإن لم يكن يحدث أحـداً وإنما سمعه يتكلم بالحـديث، فهو يشبه الشـهادة من غير اسـترعاء، ويشبـه الشهادة على الإقرار من غـير إشهاد والشـهادة على الحكم، بخلاف الشـهادة على الإثبات كالسمع ونحوه، فإنها تصح بدون التحميل بالاتفاق .

وأما الشهادة على الإخـبارات؛ كالشهادات والإقرارات، ففيهـا نزاع ليس هذا موضعه، وباب الرواية أوسع، لكن ليس من قصـد تحديث غيره بمنزلة من تكلم لنفـسه؛ فإن الرجل يتكلم مع نفسه بأشياء ويسترسل فى الحديث، فإذا عرف أن الغير يتحمل ذلك تحفظ؛ ولهذا كانوا لا يروون أحاديث المذاكرة بذاك.

/وكان الإمام أحمد يذاكر بأشياء من حفظه، فإذا طلب المستمع الرواية أخرج كتابه ١٨/٣٠ فحدث من الكتاب. فهنا ثلاث مراتب:

أن يقصد استرعاءه الحديث وتحميله ليرويه عنه، وأن يقصد محادثته به لا ليرويه عنه، وألا يقصد إلا التكلم به مع نفسه.

والنوع الثانى: أن يقرأ على المحدث فيقربه، كما يقرأ المتعلم القرآن على المعلم، ويسميه الحجازيون العرض؛ لأن المتحمل يعرض الحديث على المحمل كعرض القراءة، وعرض ما يشهد به من الإقرار، والحكم والعقود، والشهادة على المشهود عليه: من الحاكم، والشاهد، والمقر والعاقد، وعرض ضمام بن ثعلبة على النبى ﷺ ما جاء به رسوله فيقول نعم[1]! وهذا عند مالك وأحمد وجمهور السلف كاللفظ.

ولهذا قلنا: إذا قال الخاطب للولى: أزوجت؟ فقال: نعم. وللزوج: أقبلت؟ فقال: نعم. انعقد النكاح وكان ذلك صريحاً؛ فإن نعم تقوم مقام التكلم بالجملة المستفهم عنها، فإنه إذا قيل لهم: هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟ واللّه أمركم بذلك؟ وأحدثك فلان بكذا؟ وأزوجت فلاناً بكذا؟ فقال: نعم فهو بمنزلة قوله: وجدت ما وعدنى ربى، واللّه أمرنى بكذا وكذا، وحدثنى فلان بكذا وكذا، وزوجت فلاناً كذا، لكن هذا جواب الاستفهام وذاك خبر مبتدأ، ونعم كلمة مختصرة تغنى عن التفصيل.

/وقد يقول العارض: حدثك بلا استفهام بل إخبار، فيقول: نعم. ثم من أهل المدينة ١٨/٣١ وغيرهم من يرجح هذا العرض؛ لما فيه من كون المتحمل ضبط الحديث، وأن المحمل يرد عليه ويصححه له، ويذكر هذا عن مالك وغيره. ومنهم من يرجح السماع. وهو يشبه قول أبى حنيفة والشافعى. ومنهم من يجيز فيه أخبرنا وحدثنا، كقول الحجازيين. ومنهم من لا يقول فيه إلا أخبرنا، كقول جماعات، وعن أحمد روايتان. ثم منهم من قال: لا فرق فى اللغة وإنما فرق من فرق اصطلاحاً؛ ولهذا يقال فى الشهادة المعروضة من الحكم والإقرار والعقود أشهدنى بكذا، وقد يقال: الخبر فى الأصل عن الأمور الباطنة، ومنه الخبرة بالأشياء، وهو العلم ببواطنها، وفلان من أهل الخبرة بكذا، والخبير بالأمور المطلع على بواطنها، ومنه الخبير. وهو الفلاح الذى يجعل باطن الأرض ظاهراً، والأرض الخَبَارُ اللينة التى تنقلب، والمخابرة من ذلك.

فقول المبلغ: نعم، لم يدل بمجرد ظاهر لفظه على الكلام المعروف وإنما دل بباطن معناه، وهو أن لفظها يدل على موافقة السائل والمخبر، فإذا قال: أحدثك؟ وأنكحت؟ فقال: نعم

(١) البخارى فى العلم (٦٣)، وابن ماجه فى إقامة الصلاة (١٤٠٢)، والدارمى فى الوضوء ١/ ١٦٤ كلهم عن أنس.

فهو موافق لقوله: حدثنى وأنكحت، وهذه الدلالة حصلت من مجموع لفظ نعم وسؤال
٣٢/١٨ السائل، كما أن أسماء الإشارة والمضمرات إنما تعين المشار إليه والظاهر/بلفظها، ولما اقترن بذلك من الدلالة على المشار إليه والظاهر المفسر للمضمر.

وأحسن من ذلك أن قوله: حدثنى أن فلاناً قال وأخبرنى أن فلاناً قال فى العرض أحسن من أن يقول: أخبرنا فلان قال: أخبرنا وحدثنا فلان قال: حدثنا، كما أن هذا هو الذى يقال فى الشهادة، فيقول: أشهد أن فلان ابن فلان أقر وأنه حكم وأنه وقف، كما فرق طائفة من الحفاظ بين الإجازة وغيرها، فيقولون فيها: أنا فلان أن فلاناً حدثهم، بخلاف السماع.

وقد اعتقد طائفة أنه لا فرق بينهما، بل ربما رجحوا «أن»؛ لأنهم زعموا فيها توكيداً، وليس كما توهموا، فإن «أن» المفتوحة وما فى خبرها بمنزلة المصدر، فإذا قال: حدثنى أنه قال فهو فى التقدير حدثنى بقوله؛ ولهذا اتفق النحاة على أن «إن» المكسورة تكون فى موضع الجمل، والمفتوحة في موضع المفردات، فقوله: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ﴾ [آل عمران: ٣٩] ـ على قراءة الفتح ـ في تقدير قوله: فناديته ببشارته، وهو ذكر لمعنى ما نادته به وليس فيه ذكر اللفظ. ومن قرأ «إن اللّه» فقد حكى لفظه، وكذلك الفرق بين قوله أول ما أقول: أحمد اللّه، وأول ما أقول: إنى أحمد اللّه.

٣٣/١٨ /وإذا كان مع الفتح هو مصدر فقولك: حدثنى بقوله وبخبره لم تذكر فيه لفظ القول والخبر، وإنما عبرت عن جملة لفظه؛ فإنه قول وخبر، فهو مثل قولك: سمعت كلام فلان وخطبة فلان، لم تحك لفظها. وأما إذا قلت: قال: كذا فهو إخبار عن عين قوله؛ ولهذا لا ينبغى أن يوجب اللفظ فى هذا أحد، بخلاف الأول فإنه إنما يسوغ على مذهب من يجوز الرواية بالمعنى، فإذا سمعت لفظه وقلت: حدثنى فلان، قال: حدثنى فلان بكذا وكذا فقد أتيت باللفظ، فإنك سمعته يقول: حدثنى فلان بكذا، وإذا عرضت عليه فقلت: حدثك فلان بكذا؟ فقال: نعم وقلت: حدثنى أن فلاناً حدثه بكذا، فأنت صادق على المذهبين؛ لأنك ذكرت أنه حدثك بتحديث فلان إياه بكذا، والتحديث لفظ مجمل ينتظم لذلك، كما أن قوله: نعم لفظ مجمل ينتظم لذلك، فقوله: نعم تحديث لك بأنه حدثه.

وأما إذا قلت: حدثنى قال: حدثنى فأنت لم تسمعه يقول: حدثنى وإنما سمعته يقول: نعم وهى معناها، لكن هذا من المعانى المتداولة. وهذا العرض إذا كان المحمل يدرى ما يقرأه عليه العارض، كما يدرى المقرئ، فأما إذا كان لا يدرى فالسماع أجود بلا ريب، كما اتفق عليه المتأخرون؛ لغلبة الفعل على القارئ للحديث دون المقروء عليه، والتفصيل فى

العرض بين أن يقصد المحمل الإخبار أو لا يقصد، كما تقدم فى التحديث والسماع.

/ **النوع الثالث**: «المناولة، والمكاتبة»: وكلاهما إنما أعطاه كتابا لا خطابا، لكن المناولة ٣٤/١٨ مباشرة والمكاتبة بواسطة. فالمناولة أرجح إذا اتفقا من غير هذه الجهة، مثل أن يناوله أحاديث معينة يعرفها المناول أو يكتب إليه بها، والمناولة عرض العرض فإن قوله لما معه[1].

فإما إذا كتب إليه بأحاديث معينة وناوله كتابا مجملا ترجحت المكاتبة.

ثم المكاتبة يكفى فيها العلم بأنه خطه، ولم ينازع فى هذا من نازع فى كتاب القاضى إلى القاضى والشهادة بالكتابة، فإنه هناك اختلف الفقهاء هل يفتقر إلى الشهادة على الكتاب؟ وإذا افتقر فهل يفتقر إلى الشهادة على نفس مافى الكتاب؟ أو تكفى الشهادة على الكتاب؟ ومن اشترط الشهادة جعل الاعتماد على الشهود الشاهدين على الحاكم الكاتب، حتى يعمل بالكتاب غير الحاكم المكتوب إليه.

ثم المكاتبة هى مع قصد الإخبار بما فى الكتاب، ثم إن كان للمكتوب إليه، فقد صَحَّ قوله: كتب إلى أو أرانى كتابه، وإن كتب إلى غيره فقرأ هو الكتاب، فهو بمنزلة أن يحدث غيره فيسمع/الخطاب، ولو لم يكاتب أحداً بل كتب بخطه، فقراءة الخط كسماع اللفظ، ٣٥/١٨ وهو الذى يسمونه «وجادة». وقد تقدم أن المحدث لم يحدث بهذا ولم يرده، وإن كان قد قاله وكتبه، فليس كل ما يقوله المرء ويكتبه يرى أن يحدث به ويخبر به غيره، أو أنه يؤخذ عنه.

الرابع: الإجازة: فإذا كانت لشىء معين قد عرفه المجيز، فهى كالمناولة وهى: عرض العرض؛ فإن العارض تكلم بالمعروض مفصلا، فقال الشيخ: نعم! والمستجيز قال: أجزت لى أن أحدث بما فى هذا الكتاب فقال المجيز: نعم فالفرق بينهما من جهة كونه فى العرض سمع الحديث كله، وهنا سمع لفظاً يدل عليه، وقد علم مضمون اللفظ برؤية مافى الكتاب ونحو ذلك ، وهذه الإجازة تحديث وإخبار، وما روى عن بعض السلف المدنيين وغيرهم من أنهم كانوا يقولون: الإجازة كالسماع، وأنهم قالوا: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت واحد، فإنما أرادوا - والله أعلم - هذه الإجازة، مثل من جاء إلى مالك فقال: هذا الموطأ أجزه لى، فأجازه له.

فأما المطلقة فى المجاز فهى شبه المطلقة فى المجاز له؛ فإنه إذا قال: أجزت لك ما صح عندك من أحاديثى، صارت الرواية بذلك موقوفة على أن يعلم أن ذلك من حديثه، فإن علم ذلك من جهته استغنى عن الإجازة، وإن عرف ذلك من جهة غيره، فذلك الغير هو

---

(١) خرم بالأصل.

٣٦/١٨ الذى حدثه به عنه،/والإجازة لـم تعرفه الحديث وتفيـده علمه كما عرفـه ذلك السماع منه والعرض عليه؛ ولهذا لا يوجد مثل هذه فى الشهادات.

وأما نظيـر المكاتبة والمناولة، فقـد اختلف الفقهـاء فى جوازها فى الشهـادات، لكن قد ذكرت فى غـير هذا الموضع أن الرواية لهـا مقصـودان: العلم، والسلسلة، فأمـا العلم فلا يحصل بالإجازة، وأما السلسلة فتحصل بها، كما أن الرجل إذا قرأ القرآن اليوم على شيخ، فهـو فى العلم بمنزلة من قرأه من خـمسـمائة سنة، وأما فـى السلسلة فقراءتـه على المقرئ القريب إلـى النبىﷺ أعلى فى السلسلة، وكذلك الأحـاديث التى قد تواترت عـن مالك، والثورى، وابن علـية، كتـواتر الموطأ عن مالك، وسنن أبى داود عنه، وصـحيح البـخارى عنه، لا فرق فى العلم والمعرفة بين أن يكون بين البخارى وبين الإنسان واحد أو اثنان؛ لأن الكتاب متواتر عنه، فأما السلسلة فالعلو أشرف من النزول، ففائدة الإجازة المطلقة من جنس فائدة الإسناد العالى بالنسبة إلى النازل إذا لم يفد زيادة فى العلم.

وهل هذا المقصود دين مستحب؟ هذا يتلقى من الأدلة الشـرعية، وقد قال أحمد: طلب الإسناد العـالى سُنَّة عمن مـضى، كان أصـحاب عـبد اللّه يرحلون من الكوفـة إلى المدينة ليشـافهوا الصـحابة، فنقول: كلمـا قَرُبَ الإسناد كان أيـسر مؤونة وأقل كلفـة وأسهل فى
٣٧/١٨ الرواية، وإذا كان الحـديث قد علمت صحـته، وأن/فلانا رواه، وأن مـا يروى عنه لاتصال الرواية فالقرب فيها خير من البعد، فهذا فائدة الإجازة.

ومناط الأمر أن يفـرق بين الإسناد المفيد للصحـة والرواية المحصلة للعلم، وبين الإسناد المفيد للرواية والرواية المفيدة للإسناد.

واللّه أعلم.

/**وسئل عن معنى قولهم: حديث حسن أو مرسل أو غريب، وجمع الترمذى بين** ٣٨/١٨ **الغريب والصحيح فى حديث واحد؟ وهل فى الحديث متواتر لفظا ومعنى؟ وهل جمهور أحاديث الصحيح تفيد اليقين أو الظن؟ وما هو شرط البخارى ومسلم ، فإنهم فرقوا بين شرط البخارى ومسلم فقالوا: على شرط البخارى ومسلم؟**

فأجاب:

أما المرسل من الحديث: أن يرويه من دون الصحابة ولا يذكر عمن أخذه من الصحابة ويحتمل أنه أخذه من غيرهم.

ثم من الناس من لا يسمى مرسلا إلا ما أرسله التابعى، ومنهم من يعد ما أرسله غير التابعى مرسلاً.

وكذلك ما يسقط من إسناده رجل، فمنهم من يخصه باسم المنقطع، ومنهم من يدرجه فى اسم المرسل، كما أن فيهم من يسمى كل مرسل منقطعاً، وهذا كله سائغ فى اللغة.

/**وأما الغريب:** فهو الذى لا يعرف إلا من طريق واحد، ثم قد يكون صحيحاً كحديث: ٣٩/١٨ «إنما الأعمال بالنيات»[(١)]، و«نهيه عن بيع الولاء وهبته»[(٢)]، وحديث «أنه دخل مكة وعلى رأسه المغفر»[(٣)]، فهذه صحاح فى البخارى ومسلم، وهى غريبة عند أهل الحديث، فالأول إنما ثبت عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن محمد بن إبراهيم التيمى، عن علقمة بن وقاص الليثى، عن عمر بن الخطاب، والثانى إنما يعرف من حديث عبد اللّه بن دينار، عن ابن عمر، والثالث إنما يعرف من رواية مالك، عن الزهرى، عن أنس، ولكن أكثر الغرائب ضعيفة.

وأما الحسن فى اصطلاح الترمذى فهو: ماروى من وجهين، وليس فى رواته من هو متهم بالكذب، ولا هو شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة. فهذه الشروط هى التى شرطها الترمذى فى الحسن،لكن من الناس من يقول: قد سمى حسنا ماليس كذلك، مثل حديث يقول فيه: حسن غريب؛ فإنه لم يرو إلا من وجه واحد وقد سماه حسناً، وقد أجيب عنه بأنه قد يكون غريباً، لم يرو إلا عن تابعي واحد، لكن روى عنه من وجهين فصار حسناً؛ لتعدد طرقه عن ذلك الشخص، وهو فى أصله غريب.

(١) سبق تخريجه ص ٢٩٩. (٢) سبق تخريجه ص ٣٠٥. (٣) سبق تخريجه ص ٣٠٥.

وكذلك الصحيح الحسن الغريب قد يكون؛ لأنه روى بإسناد صحيح غريب، ثم روى
١٨/٤٠ عن الراوى الأصلى بطريق صحيح وطريق آخر،/فيصير بذلك حسناً مع أنه صحيح غريب؛ لأن الحسن ما تعددت طرقه وليس فيها متهم، فإن كان صحيحاً من الطريقين فهذا صحيح محض، وإن كان أحد الطريقين لم تعلم صحته فهذا حسن. وقد يكون غريب الإسناد، فلا يعرف بذلك الإسناد إلا من ذلك الوجه، وهو حسن المتن؛ لأن المتن روى من وجهين؛ ولهذا يقول: وفى الباب عن فلان وفلان، فيكون لمعناه شواهد تبين أن متنه حسن وإن كان إسناده غريباً. وإذا قال مع ذلك: إنه صحيح، فيكون قد ثبت من طريق صحيح وروى من طريق حسن، فاجتمع فيه الصحة والحسن، وقد يكون غريباً من ذلك الوجه، لا يعرف بذلك الإسناد إلا من ذلك الوجه. وإن كان هو صحيحاً من ذلك الوجه فقد يكون صحيحاً غريباً، وهذا لا شبهة فيه، وإنما الشبهة فى اجتماع الحسن والغريب. وقد تقدم أنه قد يكون غريبا حسناً، ثم صار حسناً، وقد يكون حسناً غريبًا كما ذكر من المعنيين.

وأما المتواتر: فالصواب الذى عليه الجمهور: أن المتواتر ليس له عدد محصور، بل إذا حصل العلم عن إخبار المخبرين كان الخبر متواتراً، وكذلك الذى عليه الجمهور أن العلم يختلف باختلاف حال المخبرين به، فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم بما يوجب صدقهم، وأضعافهم لا يفيد خبرهم العلم؛ ولهذا كان الصحيح أن خبر الواحد قد يفيد العلم إذا احتفت به قرائن تفيد العلم.

١٨/٤١ /وعلى هذا، فكثير من متون الصحيحين متواتر اللفظ عند أهل العلم بالحديث، وإن لم يعرف غيرهم أنه متواتر؛ ولهذا كان أكثر متون الصحيحين مما يعلم علماء الحديث علما قطعياً أن النبى ﷺ قاله، تارة لتواتره عندهم، وتارة لتلقى الأمة له بالقبول.

وخبر الواحد المتلقى بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء من أصحاب أبى حنيفة ومالك والشافعى وأحمد، وهو قول أكثر أصحاب الأشعرى؛ كالإسفرائينى وابن فُورَك؛ فإنه، وإن كان فى نفسه لا يفيد إلا الظن، لكن لما اقترن به إجماع أهل العلم بالحديث على تلقيه بالتصديق، كان بمنزلة إجماع أهل العلم بالفقه على حكم مستندين فى ذلك إلى ظاهر أو قياس أو خبر واحد، فإن ذلك الحكم يصير قطعياً عند الجمهور وإن كان بدون الإجماع ليس بقطعى؛ لأن الإجماع معصوم، فأهل العلم بالأحكام الشرعية لا يجمعون على تحليل حرام ولا تحريم حلال، كذلك أهل العلم بالحديث لا يجمعون على التصديق بكذب ولا التكذيب بصدق. وتارة يكون علم أحدهم لقرائن تَحْتَفُّ[1] بالأخبار توجب لهم العلم، ومن علم ما علموه حصل له من العلم ماحصل لهم.

---

(١) أى: تحدق بها ويحيط من كل جانب. انظر: اللسان، مادة «حفف».

/ فصـــل

وأما «شرط البخارى ومسلم» فلهـذا رجال يروى عنهم يختص بهم، ولهذا رجال يروى عنهم يختص بهم، وهما مشتركان فى رجال آخرين. وهؤلاء الذين اتفقا عليهم بمليهم مدار الحديث المتفق عليه. وقد يروى أحدهم عن رجل فى المتابعات والشواهد دون الأصل، وقد يروى عنه ما عرف من طريق غيره ولا يروى ما انفرد به، وقد يترك من حديث الثقة ما علم أنه أخطأ فـيه، فـيظن من لا خبـرة له أن كل مـا رواه ذلك الشخص يحـتج به أصحـاب الصحيح وليس الأمر كذلك؛ فإن معرفة علل الحديث علم شريف يعرفه أئمة الفن؛ كيحيى ابن سعـيد القَطَّان، وعلى بن المدينى، وأحـمد بن حنبل، والبـخارى صاحب الصـحيح، والدارقطنى، وغيرهم. وهذه علوم يعرفها أصحابها، واللّه أعلم.

/وسئل: ما معنى قـول بعض العلماء: هذا حديث ضعيف أو ليس بصـحيح؟ وإذا كان ٤٣/١٨ **فى المسألة روايتـان أو وجهان، فهـل يباح للإنسان أن يقلد أحـدهما؟ أم كيف الاعتـماد فى ذلك؟**

فأجاب:

العالم قد يقول: ليس بصحيح، أى: هذا القول ضعيف فى الدليل، وإن كان قد قال به بعض العلماء، والحـديث الضعيف مثل الذى رواه من ليس بـثقة؛ إما لسوء حـفظه ، وإما لعدم عدالتـه، وإذا كان فى المسألة قولان، فإن كـان الإنسان يظهر له رجحـان أحد القولين وإلا قلد بعض العلماء الذين يعتمد عليهم فى بيان أرجح القولين.

٤٤/١٨ /قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

الخبر إما أن يعلم صدقه أو كذبه أو لا:

الأول: ما علم صدقه، وهو فى غالب الأمر بانضمام القرائن إليه؛ إما رواية من لا يقتضى العقل تعمدهم وتواطؤهم على الكذب، أو احتفاف قرائن به، وهو على ضربين: أحدهما: ضرورى ليس للنفس فى حصوله كسب... و[1]، ومنه ما تلقته الأمة بالقبول وأجمعوا على العمل به، أو استندوا إليه فى العمل؛ لأنه لو كان باطلاً[1] اجتماعهم على الخطأ وهو[1] ولا يضره كونه بنفسه لا يفيد العلم كالحكم المجمع عليه المستند إلى قياس واجتهاد ورأى و[1] ل المختلف هو فى نفسه ظنى فكيف ينقلب قطعيًا، ولم يعلم أن الظن والقطع من عوارض اعتقاد الناظر بحسب ما يظهر له من الأدلة، والخبر فى نفسه لم يكتسب صفة.

٤٥/١٨ **الثانى**: ما يعلم كذبه أو بتكذيب العقل الصريح أو الكتاب أو/السنة أو الإجماع أو غير ذلك عند أقسام تلك التأويلات وهو كثير، أو بقرائن. والقرائن فى البابين لا تحصل محققة إلا لذى دراية بهذا الشأن، وإلا فغيرهم جهلة به.

الثالث: المحتمل، وينقسم إلى مستفيض وغيره، وله درجات، فالخبر الذى رواه الصديق والفاروق لا يساوى ما رواه غيرهما من أصاغر الصحابة وقليل الصحبة.

فصل

الخطأ فى الخبر يقع من الراوى؛ إما عمدًا أو سهوًا؛ ولهذا اشترط فى الراوى العدالة لنأمن من تعمد الكذب، والحفظ والتيقظ لنأمن من السهو.

والسهوله أسباب:

أحدها: الاشتغال عن هذا الشأن بغيره فلا ينضبط له، ككثير من أهل الزهد والعبادة.

وثانيها: الخلو عن معرفة هذا الشأن.

٤٦/١٨ /**وثالثها**: التحديث من الحفظ، فليس كل أحد يضبط ذلك.

ورابعها: أن يدخل فى حديثه ما ليس منه، ويزور عليه.

---

(١) بياض بالأصل.

وخامسها: أن يركن إلى الطلبة، فيحدث بما يظن أنه من حديثه.

وسادسها: الإرسال، وربما كان الراوى له غير مرضٍ.

وسابعها: التحديث من كتاب؛ لإمكان اختلافه.

فلهذه الأسباب وغيرها، اشترط أن يكون الراوى حافظًا ضابطًا، معه من الشرائط ما يؤمن معه كذبه من حيث لا يشعر، وربما كان لا يسهو، ثم وقع له السهو فى الآخر من حديثه، فسبحان من لا يزل ولا يسهو، وذلك يعرفه أرباب هذا الشأن برواية النُّظَراء والأقران، وربما كان مغفلاً واقترن بحديثه ما يصححه، كقرائن تبين أنه حفظ ما حدث به وأنه لم يخلط فى الجميع.

وتعمد الكذب له أسباب:

أحدها: الزندقة والإلحاد في دين الله ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].

وثانيها: نصرة المذاهب والأهواء، وهو كثير فى الأصول والفروع والوسائط.

وثالثها: الترغيب والترهيب لمن يظن جواز ذلك. /١٨/٤٧

ورابعها: الأغراض الدنيوية لجمع الحطام.

وخامسها: حب الرياسة بالحديث الغريب.

فصل

الراوى؛ إما أن تقبل روايته مطلقًا، أو مقيدًا، فأما المقبول إطلاقًا فلابد أن يكون مأمون الكذب بالمظنة، وشرط ذلك العدالة وخلوه عن الأغراض والعقائد الفاسدة التى يظن معها جواز الوضع، وأن يكون مأمون السهو بالحفظ والضبط والإتقان، وأما المقيد فيختلف باختلاف القرائن، ولكل حديث ذوق، ويختص بنظر ليس للآخر.

فصل

كم من حديث صحيح الاتصال، ثم يقع فى أثنائه الزيادة والنقصان. فرب زيادة لفظة تحيل المعنى ونقص أخرى كذلك، ومن مارس هذا الفن لم يكد يخفى عليه مواقع ذلك، ولتصحيح الحديث وتضعيفه أبواب تُدخل، وطرق تُسْلك، ومسالك تُطْرق.

٤٨/١٨ /قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

فصـل

وأما عدة الأحاديث المتواترة التى فى الصحيحين فلفظ المتواتر يراد به معان؛ إذ المقصود من المتواتر ما يفيد العلم، لكن من الناس من لا يسمى متواتراً إلا ما رواه عدد كثير يكون العلم حاصلاً بكثرة عددهم فقط، ويقولون: إن كل عدد أفاد العلم فى قضية أفاد مثل ذلك العدد العلم فى كل قضية، وهذا قول ضعيف.

والصحيح ما عليه الأكثرون: أن العلم يحصل بكثرة المخبرين تارة، وقد يحصل بصفاتهم لدينهم وضبطهم، وقد يحصل بقرائن تحتف بالخبر، يحصل العلم بمجموع ذلك، وقد يحصل العلم بطائفة دون طائفة.

وأيضًا، فالخبر الذى تلقاه الأئمة بالقبول تصديقًا له أو عملاً بموجبه، يفيد العلم عند جماهير الخلف والسلف، وهذا فى معنى المتواتر، لكن من الناس من يسميه المشهور
٤٩/١٨ والمستفيض، ويقسمون الخبر إلى: متواتر،/ومشهور، وخبر واحد، وإذا كان كذلك، فأكثر متون الصحيحين معلومة متقنة، تلقاها أهل العلم بالحديث بالقبول والتصديق، وأجمعوا على صحتها، وإجماعهم معصوم من الخطأ، كما أن إجماع الفقهاء على الأحكام معصوم من الخطأ، ولو أجمع الفقهاء على حكم كان إجماعهم حجة، وإن كان مستند أحدهم خبر واحد أو قياس أو عموم، فكذلك أهل العلم بالحديث إذا أجمعوا على صحة خبر أفاد العلم، وإن كان الواحد منهم يجوز عليه الخطأ، لكن إجماعهم معصوم عن الخطأ.

ثم هذه الأحاديث التى أجمعوا على صحتها قد تتواتر وتستفيض عند بعضهم دون بعض، وقد يحصل العلم بصدقها لبعضهم؛ لعلمه بصفات المخبرين، وما اقترن بالخبر من القرائن التى تفيد العلم، كمن سمع خبرًا من الصديق أو الفاروق يرويه بين المهاجرين والأنصار، وقد كانوا شهدوا منه ما شهد، وهم مصدقون له فى ذلك، وهم مُقِرُّون له على ذلك، وقوله: «إنما الأعمال بالنيات»[1] هو مما تلقاه أهل العلم بالقبول والتصديق، وليس هو فى أصله متواترًا، بل هو من غرائب الصحيح، لكن لما تلقوه بالقبول والتصديق صار مقطوعًا بصحته.

(١) سبق تخريجه ص ٢٩٩.

وفى السنن أحاديث تلقوها بالقبول والتصديق، كقوله ﷺ: «لا وصية لوارث»[1] فإن هذا مما تلقته الأمة بالقبول والعمل بموجبه، وهو فى السنن ليس فى الصحيح.

/وأما عدد ما يحصل به التواتر، فمن الناس من جعل له عدداً محصوراً، ثم يفرق ١٨/٥٠ هؤلاء، فقيل: أكثر من أربعة، وقيل: اثنا عشر، وقيل: أربعون، وقيل: سبعون، وقيل: ثلاثمائة وثلاثة عشر، وقيل: غير ذلك. وكل هذه الأقوال باطلة؛ لتكافئها فى الدعوى.

والصحيح الذى عليه الجمهور أن التواتر ليس له عدد محصور، والعلم الحاصل بخبر من الأخبار يحصل فى القلب ضرورة، كما يحصل الشبع عقيب الأكل والرِّى عند الشرب، وليس لما يشبع كل واحد ويرويه قدر معين، بل قد يكون الشبع لكثرة الطعام، وقد يكون لجودته كاللحم، وقد يكون لاستغناء الآكل بقليله، وقد يكون لاشتغال نفسه بفرح، أو غضب، أو حزن، ونحو ذلك.

كذلك العلم الحاصل عقيب الخبر، تارة يكون لكثرة المخبرين، وإذا كثروا فقد يفيد خبرهم العلم، وإن كانوا كفاراً. وتارة يكون لدينهم وضبطهم. فرب رجلين أو ثلاثة يحصل من العلم بخبرهم ما لا يحصل بعشرة وعشرين، لا يوثق بدينهم وضبطهم، وتارة قد يحصل العلم بكون كل من المخبرين أخبر بمثل ما أخبر به الآخر، مع العلم بأنهما لم يتواطآ، وأنه يمتنع فى العادة الاتفاق فى مثل ذلك، مثل من يروى حديثًا طويلاً فيه فصول ويرويه آخر لم يلقه. وتارة يحصل العلم بالخبر لمن عنده الفطنة والذكاء والعلم بأحوال المخبرين وبما أخبروا به/ما ليس لمن له مثل ذلك. وتارة يحصل العلم ١٨/٥١ بالخبر؛ لكونه روى بحضرة جماعة كثيرة شاركوا المخبر فى العلم، ولم يكذبه أحد منهم؛ فإن الجماعة الكثيرة قد يمتنع تواطؤهم على الكتمان، كما يمتنع تواطؤهم على الكذب.

وإذا عرف أن العلم بأخبار المخبرين له أسباب غير مجرد العدد علم أن من قيد العلم بعدد معين، وسوى بين جميع الأخبار فى ذلك فقد غلط غلطًا عظيمًا؛ ولهذا كان التواتر ينقسم إلى: عام، وخاص، فأهل العلم بالحديث والفقه قد تواتر عندهم من السنة ما لم يتواتر عند العامة؛ كسجود السهو، ووجوب الشفعة، وحمل العاقلة العقل، ورجم الزانى المحصن، وأحاديث الرؤية وعذاب القبر، والحوض والشفاعة، وأمثال ذلك.

---

(١) أبو داود فى الوصايا (٢٨٧٠)، والترمذى فى الوصايا (٢١٢٠)، (٢١٢١) وقال: «حسن صحيح»، والنسائى فى الوصايا (٣٦٤١)، (٣٦٤٣)، وابن ماجه فى الوصايا (٢٧١٣)، (٢٧١٤)، والدارمى فى الوصايا ٢/٤١٩.

وإذا كان الخبر قد تواتر عند قوم دون قوم، وقد يحصل العلم بصدقه لقوم دون قوم، فمن حصل له العلم به وجب عليه التصديق به والعمل بمقتضاه، كما يجب ذلك فى نظائره، ومن لم يحصل له العلم بذلك فعليه أن يسلم ذلك لأهل الإجماع، الذين أجمعوا على صحته، كما على الناس أن يسلموا الأحكام المجمع عليها إلى من أجمع عليها من أهل العلم؛ فإن الله عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة، وإنما يكون إجماعها بأن يسلم غير العالم للعالم؛ إذ غير العالم لا يكون له قول، وإنما القول للعالم، فكما أن من لا يعرف أدلة الأحكام لا يعتد بقوله فمن لا يعرف طرق العلم بصحة الحديث لا يعتد بقوله، بل على كل من ليس بعالم أن يتبع إجماع أهل العلم.

/وقال أيضًا: ٥٢/١٨

في الرد على بعض أئمة أهل الكلام لما تكلموا في المتأخرين من أهل الحديث وذموهم بقلة الفهم، وأنهم لا يفهمون معاني الحديث، ولا يميزون بين صحيحه من ضعيفه، ويفتخرون عليهم بحذقهم، ودقة علومهم فيها، فقال ـ رحمه الله ـ تعالى:

لا ريب أن هذا موجود في بعضهم، يحتجون بأحاديث موضوعة في مسائل الفروع والأصول، وآثار مفتعلة، وحكايات غير صحيحة، ويذكرون من القرآن والحديث ما لا يفهمون معناه، وقد رأيت من هذا عجائب، لكنهم بالنسبة إلى غيرهم في ذلك كالمسلمين بالنسبة إلى بقية الملل، فكل شر في بعض المسلمين فهو في غيرهم أكثر، وكل خير يكون في غيرهم فهو فيهم أعظم، وهكذا أهل الحديث بالنسبة إلى غيرهم، وبإزاء تكلم أولئك بأحاديث لا يفهمون معناها، تكلف هؤلاء من القول بغير علم ما هو أعظم من ذلك وأكثر، وما أحسن قول الإمام أحمد: ضعيف الحديث خير من الرأى.

وقد أمر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح بانتزاع مدرسة معروفة/من أبى الحسن الآمدى، ٥٣/١٨ وقال: أخذها منه أفضل من أخذ عكا. مع أن الآمدى لم يكن في وقته أكثر تبحرًا في الفنون الكلامية والفلسفية منه، وكان من أحسنهم إسلامًا، وأمثلهم اعتقادًا، ومن المعلوم أن الأمور الدقيقة - سواء كانت حقًا أو باطلاً؛ إيمانًا أو كفرًا - لا تدرك إلا بذكاء وفطنة؛ فلذلك يستجهلون من لم يشركهم في عملهم، وإن كان إيمانه أحسن من إيمانهم، إذا كان منه قصور في الذكاء والبيان، وهم كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ . وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ﴾ الآيات [المطففين: ٢٩، ٣٠]. فإذا تقلدوا عن طواغيتهم أن كل ما لم يحصل بهذه الطرق القياسية ليس بعلم، وقد لا يحصل لكثير منهم، منها ما يستفيد به الإيمان الواجب فيكون كافرًا زنديقًا، منافقًا، جاهلاً، ضالاً، مضلاً، ظلومًا، كفورًا، ويكون من أكابر أعداء الرسل ومنافقى الملة، من الذين قال الله فيهم: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الفرقان: ٣١].

وقد يحصل لبعضهم إيمان ونفاق ويكون مرتدًا؛ إما عن أصل الدين أو بعض شرائعه، إما ردة نفاق وإما ردة كفر، وهذا كثير غالب، لا سيما في الأعصار والأمصار، التى تغلب فيها الجاهلية والكفر والنفاق، فلهؤلاء من عجائب الجهل والظلم والكذب والكفر والنفاق والضلال ما لا يتسع لذكره المقال.

١٨/٥٤ /وإذا كان فى المقالات الخفية، فقد يقال: إنه فيها مخطئ ضال، لم تقم عليه الحجة التى يكفر صاحبها، لكن ذلك يقع فى طوائف منهم فى الأمور الظاهرة، التى يعلم الخاصة والعامة من المسلمين أنها من دين المسلمين، بل اليهود والنصارى والمشركون يعلمون أن محمداً ﷺ بعث بها، وكفر من خالفها، مثل أمره بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهيه عن عبادة أحد سوى الله؛ من الملائكة والنبيين، وغيرهم، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام، ومثل معاداة اليهود والنصارى والمشركين، ومثل تحريم الفواحش والربا والخمر والميسر، ونحو ذلك.

ثم تجد كثيراً من رؤوسهم وقعوا فى هذه الأنواع، فكانوا مرتدين، وإن كانوا قد يتوبون من ذلك ويعودون؛ كرؤوس القبائل مثل: الأقرع وعيينه، ونحوهم، ممن ارتد عن الإسلام ثم دخل فيه، ففيهم من كان يتهم بالنفاق ومرض القلب، وفيهم من لم يكن كذلك، فكثير من رؤوس هؤلاء هكذا، تجده تارة يرتد عن الإسلام ردة صريحة، وتارة يعود إليها ولكن مع مرض فى قلبه ونفاق، وقد يكون له حال ثالثة يغلب الإيمان فيها النفاق، لكن قَلَّ أن يسلموا من نوع نفاق، والحكايات عنهم بذلك مشهورة.

وقد ذكر ابن قتيبه عن ذلك طرفًا فى أول «مختلف الحديث»، وقد حكى أهل المقالات- بعضهم عن بعض- من ذلك طرفًا، كما يذكره/أبو الحسن الأشعرى، والقاضى أبو بكر ابن ١٨/٥٥ الباقلانى، وأبو عبد الله الشهرستانى، وغيرهم.

وأبلغ من ذلك، أن منهم من يصنف فى دين المشركين والردة عن الإسلام؛ كما صنف الرازى كتابه فى عبادة الكواكب، وأقام الأدلة على حسن ذلك ومنفعته ورغب فيه، وهذه ردة عن الإسلام باتفاق المسلمين، وإن كان قد يكون عاد إلى الإسلام، وجميع ما يأمرون به من العلوم والأعمال والأخلاق لا يكفى فى النجاة من عذاب الله، فضلاً أن يكون موصلاً لنعيم الآخرة، قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ الآيتين [الأعراف: ٣٧]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ فَرِحُوا۟ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [غافر: ٨٣] إلى آخر السورة، فأخبر هنا بمثل ما أخبر به فى الأعراف، وأن هؤلاء المعرضين عما جاءت به الرسل لما رأوا بأس الله وَحَّدوا الله وتركوا الشرك فلم ينفعهم ذلك، وكذلك أخبر عن فرعون - وهو كافر بالتوحيد والرسالة - أنه لما أدركه الغرق: ﴿قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ﴾ الآية [يونس: ٩٠]. وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾ الآيتين [الأعراف: ١٧٢].

وهذا فى القرآن فى مواضع يبين أن الرسل أمروا بعبادة الله وحده لا شريك له، ونهوا

عن عبادة شيء من المخلوقات سواه، وأن/أهل السعادة هم أهل التوحيد، وأن المشركين هم ١٨/٥٦
أهل الشقاوة، ويبين أن الذين لم يؤمنوا بالرسل مشركون، فعلم أن التوحيد والإيمان بالرسل متلازمان، وكذلك الإيمان باليوم الآخر، فالثلاثة متلازمة؛ ولهذا يجمع بينهما في مثل قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٠].

وأخبر في غير موضع أن الرسالة عمت جميع بني آدم، فهذه الأصول الثلاثة: توحيد الله والإيمان برسله، وباليوم الآخر أمور متلازمة؛ ولهذا قال - سبحانه -: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ إلى قوله: ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢، ١١٣]، فأخبر أن جميع الأنبياء لهم أعداء، وهم شياطين الإنس والجن، يوحي بعضهم إلى بعض القول المزخرف، وهو المزين المحسن يغرون به، والغرور: التلبيس والتمويه، وهذا شأن كل كلام وكل عمل يخالف ما جاءت به الرسل من أمر المتكلمة وغيرهم من الأولين والآخرين، ثم قال: ﴿وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ [الأنعام: ١١٣]، فعلم أن مخالفة الرسل وترك الإيمان بالآخرة متلازمان، فمن لم يؤمن بالآخرة أصغى إلى زخرف أعدائهم فخالف الرسل، كما هو موجود في أصناف الكفار والمنافقين في هذه الأمة وغيرها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ﴾ إلى قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ ١٨/٥٧
رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٢، ٥٣] فأخبر أن الذين تركوا الكتاب - وهو الرسالة - يقولون إذا جاء تأويله - وهو ما أخبر به -: جاءت رسل ربنا بالحق.

وهذا كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ الآيتين [طه: ١٢٤]، أخبر أن الذين تركوا اتباع آياته يصيبهم ما ذكر. فقد تبين أن أصل السعادة والنجاة من العذاب هو توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له، والإيمان برسله واليوم الآخر، والعمل الصالح. وهذه الأمور ليست في حكمتهم، ليس فيها الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له، والنهي عن عبادة المخلوقات، بل كل شرك في العالم إنما حدث برأي جنسهم، فهم الآمرون بالشرك، والفاعلون له. ومن لم يأمر بالشرك منهم فلم ينه عنه، بل يقر هؤلاء وهؤلاء وإن رجح الموحدين ترجيحًا ما، فقد يرجح غيره المشركين، وقد يعرض عن الأمرين جميعًا.

فتدبر هذا فإنه نافع جدًا. وقد رأيت من مصنفاتهم في عبادة الكواكب والملائكة وعبادة الأنفس المفارقة؛ أنفس الأنبياء وغيرهم ما هو أصل الشرك، وهم إذا ادعوا التوحيد فإنما توحيدهم بالقول لا بالعبادة والعمل، والتوحيد الذي جاءت به الرسل لابد فيه من التوحيد

بإخلاص الدين لله، وعبادته وحده لا شريك له، وهذا شيء لا يعرفونه.

٥٨/١٨ / والتوحيد الذى[1] يدعونه إنما هو تعطيل حقائق الأسماء والصفات وفيه من الكفر والضلال ما هو من أعظم أسباب الإشراك؛ فلو كانوا موحدين بالقول والكلام، وهو: أن يصفوا الله بما وصفته به رسله لكان معهم التوحيد دون العمل، وذلك لا يكفى فى السعادة والنجاة، بل لابد أن يعبدوا الله وحده، ويتخذوه إلهًا دون ما سواه، وهذا معنى قول: «لا إله إلا الله» فكيف وهم فى القول والكلام معطلون جاحدون، لا موحدون ولا مخلصون؟! فإذا كان ما تحصل به السعادة والنجاة من الشقاوة ليس عندهم أصلاً كان ما يأمرون به من الأخلاق والأعمال والسياسات كما قال تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ﴾ [الروم: ٧]، وقد جعل الله لكل شيء قدراً.

والقوم، وإن كان لهم ذكاء وفطنة وفيهم زهد وأخلاق، فهذا القول لا يوجب السعادة والنجاة من العذاب إلا بالأصول المتقدمة، وإنما قوة الذكاء بمنزلة قوة البدن والإرادة، فالذى يؤتى فضائل علمية وإرادية - بدون هذه الأصول - بمنزلة من يؤتى قوة فى جسمه وبدنه بدون هذه الأصول، وأهل الرأى والعلم بمنزلة أهل الملك والإمارة، وكل من هؤلاء وهؤلاء لا ينفعه ذلك شيئًا إلا أن يعبد الله وحده لا شريك له، ويؤمن برسله واليوم الآخر.

٥٩/١٨ ولما كان كل واحد من أهل الملك والعلم قد يعارضون الرسل،/وقد يتابعونهم ذكر الله ذلك فى غير موضع؛ فذكر فرعون، والذى حاج إبراهيم لما آتاه الله الملك، والملأ من قوم نوح وعاد، وغيرهم، وذكر قول علمائهم كقوله: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُوا۟ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [غافر: ٨٣]، وقال: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [غافر: ٤]، إلى قوله: ﴿وَجَٰدَلُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ﴾ [غافر: ٥]، إلى قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ﴾ الآية [غافر: ٣٥] والسلطان: هو الوحي المنزّل من عند الله.

وقد ذكر في هذه السورة «حم غافر» من حال مخالفي الرسل من الملوك والعلماء ومجادلتهم ما فيه عبرة، مثل قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦]، ومثل قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ﴾ [غافر: ٦٩]، إلى قوله: ﴿ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ﴾ [غافر: ٧٥].

---

(١) فى المطبوعة: «الذين» والصواب ما أثبتناه.

وكذلك فى سورة الأنعام والأعراف وعامة السور المكية وطائفة من السور المدنية، فإنها تشتمل على خطاب هؤلاء وضرب المقاييس والأمثال لهم، وذكر قصصهم وقصص الأنبياء وأتباعهم معهم؛ ولهذا قال - سبحانه -: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَٰرًا وَأَفْـِٔدَةً﴾ الآية [الأحقاف: ٢٦]. فأخبر بما مكنوا فيه من أصناف/الإدراكات ١٨/ ٦٠ والحركات، وأخبر أن ذلك لم يغن عنهم شيئًا حيث جحدوا بآيات الله والرسالة؛ ولهذا حدثنى ابن الشيخ الفقيه الخضرى عن والده شيخ الحنفية فى زمنه قال: كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا: ﴿كَانُوا۟ هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَءَاثَارًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الآية [غافر: ٢١]، والقوة تعم قوة الإدراك النظرية، وقوة الحركة العملية، وقال في الآية الأخرى: ﴿كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً﴾ [غافر: ٨٢] فأخبر بفضلهم في الكم والكيف، وأنهم أشد في أنفسهم وفي آثارهم في الأرض.

وقد قال - سبحانه - عن أتباع هؤلاء الأئمة من أهل الملك والعلم المخالفين للرسل: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٦ . ٦٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِى ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ [غافر: ٤٧]، ومثل هذا فى القرآن كثير، يذكر فيه قول أعداء الرسل وأفعالهم، وما أوتوه من قوى الإدراكات والحركات التى لم تنفعهم لما خالفوا الرسل.

وقد ذكر الله -سبحانه- ما فى المنتسبين إلى اتباع الرسل من العلماء والعباد والملوك من النفاق والضلال في مثل قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ الآية [التوبة: ٣٤]، و﴿يَصُدُّونَ﴾ يستعمل لازماً، يقال: صَد صدوداً/أعرض، كقوله: ﴿رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، ويقال: ١٨/ ٦١ صد غيره يصده، والوصفان يجتمعان فيهم. ومثل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ الآية [النساء: ٥١].

وفى الصحيحين عن أبى موسى عن النبى ﷺ: «مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الأُتْرُجَّة، طعمها طيب وريحها طيب. ومثل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن مثل التمرة، طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الرَّيحانة، ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها»[1]، فبين أن فى الذين

(١) البخارى فى الأطعمة (٥٤٢٧) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٩٧/ ٢٤٣) .

يقرؤون القرآن مؤمنين ومنافقين، وإذا كان سعادة الأولين والآخرين هى اتباع المرسلين فمن المعلوم أن أحق الناس بذلك أعلمهم بآثار المرسلين، وأتبعهم لذلك، فالعالمون بأقوالهم وأفعالهم، المتبعون لها هم أهل السعادة فى كل زمان ومكان، وهم الطائفة الناجية من أهل كل ملة، وهم أهل السنة والحديث من هذه الأمة، والرسل عليهم البلاغ المبين، وقد بلغوا البلاغ المبين.

وخاتم الرسل ﷺ أنزل إليه كتابًا مصدقًا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنًا عليه، فهو
١٨/٦٢ الأمين على جميع الكتب، وقد/بلغ أَبْيَنَ البلاغ وأتمه وأكمله، وكان أنصح الخلق لعباد الله، وكان بالمؤمنين رؤوفًا رحيمًا، بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهد فى الله حق جهاده، وعَبَدَ الله حتى أتاه اليقين، فأسعد الخلق وأعظمهم نعيمًا وأعلاهم درجة، أعظمهم اتباعًا له وموافقة علمًا وعملاً، والله -سبحانه وتعالى- أعلم.

٦٣/١٨

/وقال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

فصـــل

فى أحاديث يحتج بها بعض الفقهاء على أشياء وهى باطلة

منها: قولهم: أنه «نهى عن بيع وشرط» فـإن هذا حديث باطل ليس فى شىء من كتب المسلمين، وإنما يروى فى حكاية منقطعة.

ومنها: قولهم: «نهى عن قَفِيزِ[1] الطَّحَّان» وهذا أيضًا باطل.

ومنها: حديث محلل السباق إذا أدخل فرس بين فرسين، فإن هذا معروف عن سعيد بن المسيب من قوله: هكذا رواه الثقات من أصحاب الزهرى، عن الزهرى، عن سعيد، وغلط سفـيان بن حـسين فرواه عن الزهرى، عن سـعيد، عـن أبى هريرة مرفوعًـا، وأهل العلم بالحديث يعرفون أن هذا ليس من قول النبى ﷺ، وقد ذكر ذلك أبو داود السجستانى وغيره من أهل العلم.

٦٤/١٨ /وهم متفقون على أن سفيان بن حسين هذا يغلط فيما يرويه عن الزهرى، وأنه لا يحتج بما ينفـرد به، ومحلل السـباق لا أصل له فى الشـريعة، ولم يأمـر النبى ﷺ أمتـه بمحلل السباق. وقد روى عن أبى عبيدة بن الجراح وغيره: أنهم كانوا يتسابقون بجعل ولا يدخلون بينهم محللا، والذين قالوا هذا من الفقهـاء ظنوا أنه يكون قمارًا، ثم منهم من قال بالمحلل يخرج عن شبه القمـار وليس الأمر كما قالوه، بل بالمحلل من...[2] المخاطرة وفى المحلل ظلم لأنه إذا سبق أخذ؛ وإذا سبق لم يعط، وغـيره إذا سبق أعطى، فدخول المحلل ظلم لا تأتى به الشريعة. والكلام على هذا مبسوط فى مواضع أخر، والله أعلم.

---

(١) القفيز: مكيال يتواضع الناس عليه. انظر: النهاية فى غريب الحديث ٤/ ٩٠.

(٢) بياض بالأصل.

٦٥/١٨ /قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

فصـــل

قول أحمـد بن حنبل: إذا جاء الحلال والحرام شـددنا فى الأسانيد، وإذا جاء الـترغيب والترهيب تساهلنا فى الأسـانيد، وكذلك ما عليه العلماء من العمـل بالحديث الضعيف فى فضائل الأعمال: ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذى لا يحتج به؛ فإن الاستحباب حكم شرعى فلا يثـبت إلا بدليل شرعى، ومن أخبر عن الله أنه يحب عمـلاً من الأعمال من غيـر دليل شرعى فـقد شـرع من الدين ما لم يأذن بـه الله، كما لو أثبـت الإيجاب أو التحريم؛ ولهذا يختلف العلماء فى الاستحـباب كما يختلفون فى غيره، بل هو أصل الدين المشروع.

وإنما مرادهم بذلك: أن يكون العمل مما قـد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع؛ كتلاوة القرآن، والتسبـيح، والدعاء، والصدقة، والعتق، والإحسان إلى الناس، ٦٦/١٨ وكراهة الكذب والخيانة، ونحـو ذلك، فإذا روى حديث فى فضل بعض الأعمال/المسـتحبة وثوابها وكراهة بعض الأعـمال وعقابها - فمـقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روى فـيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايتـه والعمل به، بمعنى: أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقـاب، كرجل يعلم أن التجارة تربـح، لكن بلغه أنها تربح ربحًا كـثيرًا، فهذا إن صـدق نفعه وإن كذب لم يضره، ومـثال ذلك الترغيب والترهـيب بالإسرائيليات، والمنامات، وكلمـات السلف والعلماء، ووقـائع العلماء، ونحو ذلك، مما لا يجـوز بمجرده إثبات حكم شرعى، لا استحباب ولا غـيره، ولكن يجوز أن يذكر فى الترغيب والترهيب، والترجية والتخويف.

فما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر، وسواء كان فى نفس الأمر حقًا أو باطلاً، فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه؛ فإن الكذب لا يفيد شيئًا، وإذا ثبت أنه صحـيح أثبتت به الأحكام، وإذا احتـمل الأمرين روى لإمكان صدقـه ولعدم المضرة فـى كذبه، وأحمـد إنما قال: إذا جـاء الترغـيب والترهيب تسـاهلنا فى الأسـانيد، ومعناه: أنا نروى فى ذلك بالأسانيد، وإن لم يكن مـحدثوها من الثقات الذين يحتج بهم. وكذلك قـول من قال: يعمل بها فى فـضائل الأعمال، إنما العـمل بها العمل بما فيـها من ٦٧/١٨/الأعمال الصالحة، مثل: التلاوة والذكر والاجتناب لما كره فيها من الأعمال السيئة.

ونظير هذا قول النبى ﷺ فى الحديث الذى رواه البخارى عن عبد الله بن عمرو: «بلِّغوا عنى ولو آية، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علىَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[1] مع قوله ﷺ فى الحديث الصحيح: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»[2]، فإنه رَخَّصَ فى الحديث عنهم، ومع هذا نهى عن تصديقهم وتكذيبهم، فلو لم يكن فى التحديث المطلق عنهم فائدة لما رخص فيه وأمر به، ولو جاز تصديقهم بمجرد الإخبار لما نهى عن تصديقهم، فالنفوس تنتفع بما تظن صدقه فى مواضع.

فإذا تضمنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديرًا وتحديدًا مثل صلاة فى وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك؛ لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعى، بخلاف ما لو روى فيه من دخل السوق فقال: لا إله إلا الله كان له كذا وكذا! فإن ذكر الله فى السوق مستحب لما فيه من ذكر الله بين الغافلين كما جاء فى الحديث المعروف: «ذاكر الله فى الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس»[3].

/فأما تقدير الثواب المروى فيه فلا يضر ثبوته ولا عدم ثبوته، وفى مثله جاء الحديث الذى ٦٨/١٨ رواه الترمذى: «من بَلَغه عن الله شىء فيه فضل فعمل به رجاء ذلك الفضل أعطاه الله ذلك وإن لم يكن ذلك كذلك»[4].

فالحاصل أن هذا الباب يروى ويعمل به فى الترغيب والترهيب لا فى الاستحباب، ثم اعتقاد موجبه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعى.

---

(١) البخارى فى الأنبياء (٣٤٦١).
(٢) البخارى فى التفسير (٤٤٨٥).
(٣) أبو نعيم فى حلية الأولياء ٦/ ١٨١، والبيهقى فى الشعب (٥٦١) السلفية، وابن عدى فى الكامل ٥/ ٩١، وذكره الذهبى فى الميزان ٣/ ٢٤٢، والحديث فيه عمران بن مسلم قال عنه البخارى: «منكر الحديث». وقال العراقى فى تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١/ ٣٥٠: «أخرجه البيهقى فى الشعب وأبو نعيم فى الحلية عن ابن عمر بسند ضعيف».
(٤) الخطيب فى تاريخ بغداد ٨/ ٢٩٦، والديلمى فى الفردوس (٥٧٥٧)، وكنز العمال (٤٣١٣٢)، وابن الجوزى فى الموضوعات ١/ ٢٥٨ وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ولو لم يكن فى إسناده سوى أبى جابر البياضى. قال يحيى: وهو كذاب. وقال النسائى: متروك الحديث. وكان الشافعى يقول: «من حدث عن أبى جابر البياضى بيض الله عينيه»، وتنزيه الشريعة ١/ ٢٦٥ كلهم عن جابر. وقد رواه أبو يعلى فى مسنده ٦/ ١٦٣، والديلمى فى الفردوس (٥٧٥٨)، وكنز العمال (٤٣١٣٣)، وتنزيه الشريعة ١/ ٢٦٥، وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/ ١٥٤ وقال: «رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط وفيه بزيع أبو الخليل وهو ضعيف». كلهم عن أنس.
ولم أعثر عليه فى الترمذى.

٦٩/١٨ /**وسئل عن قوم اجتمعوا على أمور متنوعة فى الفساد؛ ومنهم من يقول: لم يثبت عن النبى ﷺ حديث واحد بالتواتر؛ إذ التواتر نقل الجَمِّ الغفير عن الجم الغفير؟**

فأجاب:

أما من أنكر تواتر حديث واحد فيقال له: التواتر نوعان: تواتر عن العامة، وتواتر عن الخاصة، وهم أهل علم الحديث. وهو أيضا قسمان: ما تواتر لفظه، وما تواتر معناه. فأحاديث الشفاعة والصراط والميزان والرؤية وفضائل الصحابة، ونحو ذلك متواتر عند أهل العلم، وهى متواترة المعنى، وإن لم يتواتر لفظ بعينه، وكذلك معجزات النبى ﷺ الخارجة من القرآن متواترة أيضًا، وكذلك سجود السهو متواتر أيضًا عند العلماء، وكذلك القضاء بالشفعة ونحو ذلك.

٧٠/١٨ وعلماء الحديث يتواتر عندهم ما لا يتواتر عند غيرهم؛ لكونهم/سمعوا ما لم يسمع غيرهم، وعلموا من أحوال النبى ﷺ ما لم يعلم غيرهم، والتواتر لا يشترط له عدد معين، بل من العلماء من ادعى أن له عددًا يحصل له به العلم من كل ما أخبر به كل مخبر. ونفوا ذلك عن الأربعة وتوقفوا فيما زاد عليها، وهذا غلط فالعلم يحصل تارة بالكثرة، وتارة بصفات المخبرين، وتارة بقرائن تقترن بأخبارهم وبأمور أخر.

وأيضًا، فالخبر الذى رواه الواحد من الصحابة والاثنان، إذا تلقته الأمة بالقبول والتصديق أفاد العلم عند جماهير العلماء، ومن الناس من يسمى هذا: المستفيض. والعلم هنا حصل بإجماع العلماء على صحته؛ فإن الإجماع لا يكون على خطأ؛ ولهذا كان أكثر متون الصحيحين مما يعلم صحته عند علماء الطوائف؛ من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية والأشعرية، وإنما خالف فى ذلك فريق من أهل الكلام كما قد بسط فى موضعه.

وسئل شيخ الإسلام عن رجل سمع كتب الحديث والتفسير وإذا قرئ عليه «كتاب الحلية» لم يسمعه، فقيل له: لِمَ لا تسمع أخبار السلف؟ فقال: لا أسمع من كتاب أبى نعيم شيئًا. فقيل: هو إمام ثقة، شيخ المحدثين فى وقته، فلِمَ لا تسمع ولا تثق بنقله؟ فقيل له: بيننا وبينك عالم الزمان وشيخ الإسلام ابن تيمية فى حال أبى نعيم؟ فقال: أنا أسمع ما يقول شيخ الإسلام وأرجع إليه. فأرسل هذا السؤال من دمشق. ١٨/٧١

فأجاب فيه الشيخ:

الحمد لله رب العالمين، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى صاحب كتاب «حلية الأولياء»، و «تاريخ أصبهان» و«المستخرج على البخارى ومسلم»، و«كتاب الطب» و«عمل اليوم والليلة»، و«فضائل الصحابة»، و «دلائل النبوة»، و «صفة الجنة»، و«محجة الواثقين» وغير ذلك من المصنفات من أكبر حفاظ الحديث، ومن أكثرهم تصنيفات، وممن انتفع الناس بتصانيفه، وهو أجل من أن يقال له: ثقة؛ فإن درجته فوق ذلك وكتابه «كتاب الحلية» من أجود/الكتب المصنفة فى أخبار الزهاد، والمنقول فيه أصح من المنقول فى رسالة القشَيرى ١٨/٧٢
ومصنفات أبى عبد الرحمن السلمى شيخه، ومناقب الأبرار لابن خميس وغير ذلك، فإن أبا نعيم أعلم بالحديث وأكثر حديثًا وأثبت رواية ونقلاً من هؤلاء، ولكن كتاب الزهد للإمام أحمد، والزهد لابن المبارك، وأمثالهما أصح نقلاً من الحلية.

وهذه الكتب وغيرها لابد فيها من أحاديث ضعيفة وحكايات ضعيفة، بل باطلة، وفى الحلية من ذلك قطع، ولكن الذى فى غيرها من هذه الكتب أكثر مما فيها؛ فإن فى مصنفات أبى عبد الرحمن السلمى، ورسالة القشيرى، ومناقب الأبرار، ونحو ذلك من الحكايات الباطلة، بل ومن الأحاديث الباطلة ما لا يوجد مثله فى مصنفات أبى نعيم، ولكن «صفوة الصفوة» لأبى الفرج ابن الجوزى نقلها من جنس نقل الحلية، والغالب على الكتابين الصحة، ومع هذا ففيهما أحاديث وحكايات باطلة، وأما الزهد للإمام أحمد، ونحوه فليس فيه من الأحاديث والحكايات الموضوعة مثل ما فى هذه؛ فإنه لا يذكر فى مصنفاته عمن هو معروف بالوضع، بل قد يقع فيها ما هو ضعيف بسوء حفظ ناقله، وكذلك الأحاديث المرفوعة ليس فيها ما يعرف أنه موضوع قصد الكذب فيه، كما ليس ذلك فى مسنده. لكن فيه ما يعرف أنه غلط. غلط فيه رواته، ومثل هذا يوجد فى غالب كتب الإسلام، فلا يسلم

كتاب من الغلط إلا القرآن.

٧٣/١٨ /وأجل ما يوجد فى الصحة «كتاب البخارى» وما فيه متن يعرف أنه غلط على الصاحب، لكن فى بعض ألفاظ الحديث ما هو غلط، وقد بين البخارى فى نفس صحيحه ما بين غلط ذلك الراوى، كما بين اختلاف الرواة فى ثمن بعير جابر، وفيه عن بعض الصحابة ما يقال: إنه غلط، كما فيه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم[١]. والمشهور عند أكثر الناس أنه تزوجها حلالاً. وفيه عن أسامة أن النبى ﷺ لم يصل فى البيت. وفيه عن بلال: أنه صلى فيه، وهذا أصح عند العلماء.

وأما مسلم ففيه ألفاظ عرف أنها غلط، كما فيه: «خلق الله التربة يوم السبت»[٢]. وقد بَيَّنَ البخارى أن هذا غلط، وأن هذا من كلام كعب، وفيه أن النبى ﷺ صلى الكسوف بثلاث ركعات فى كل ركعة، والصواب: أنه لم يصل الكسوف إلا مرة واحدة[٣]، وفيه أن أبا سفيان سأله التزوج بأم حبيبة، وهذا غلط.

وهذا من أجل فنون العلم بالحديث، يسمى: علم «علل الحديث» وأما كتاب «حلية الأولياء» فمن أجود مصنفات المتأخرين فى أخبار الزهاد، وفيه من الحكايات ما لم يكن به حاجة إليه، والأحاديث المروية فى أوائلها أحاديث كثيرة ضعيفة، بل موضوعة.

---

(١) مسلم فى النكاح (٤٦/١٤١٠) والترمذى فى الحج (٨٤٤) وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) سبق تخريجه ص ٣٠٢.

(٣) سبق تخريجه ص ٣٠٢.

/وسئل عمن نسخ بيده صحيح البخارى ومسلم والقرآن، وهو ناوٍ كتابة الحديث وغيره، ١٨/ ٧٤ وإذا نسخ لنفسه أو للبيع هل يؤجر؟ إلخ.

فأجاب:

وأما كتب الحديث المعروفة مثل: البخارى ومسلم، فليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخارى ومسلم بعد القرآن، وما جمع بينهما مثل الجمع بين الصحيحين للحميدى ولعبد الحق الأشبيلى، وبعد ذلك كتب السنن، كسنن أبى داود، والنسائى، وجامع الترمذى، والمساند؛ كمسند الشافعى، ومسند الإمام أحمد.

وموطأ مالك فيه الأحاديث والآثار وغير ذلك، وهو من أجل الكتب، حتى قال الشافعى: ليس تحت أديم السماء ـ بعد كتاب الله ـ أصح من موطأ مالك، يعنى بذلك ما صنف على طريقته، فإن المتقدمين كانوا يجمعون فى الباب بين المأثور عن النبى ﷺ والصحابة والتابعين، ولم تكن وضعت كتب الرأى التى تسمى «كتب/الفقه» وبعد هذا جمع ١٨/ ٧٥ الحديث المسند فى جمع الصحيح للبخارى ومسلم والكتب التى تحب، ويؤجر الإنسان على كتابتها، سواء كتبها لنفسه أو كتبها ليبيعها، كما قال النبى ﷺ: «إن الله يدخل بالسهم الواحد الجنة ثلاثة: صانعه، والرامى به، والممد به»[1]. فالكتابة كذلك: لينتفع به أو لينفع به غيره، كلاهما يثاب عليه.

(١) أبو داود فى الجهاد (٢٥١٣)، وأحمد ٤/ ١٥٤، والطبرانى فى الكبير ١٧/ ٣٤٠، والحاكم فى المستدرك ٢/ ٩٥ وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى، كلهم عن عقبة بن عامر الجهنى.